

Brief
BP
0008427

كتاب



تأليف العلامة الفاضل السيد احمد
ابن السيد حسين بدر بن الحسيني
البيروني

Badrān, Ahmad ibn
Husayn

حق طبعه محفوظ لمؤلفه

طبع في بيروت بالمطبعة الادبية سنة ١٣٠٢

احمد الله الذي اوجب علينا الشكر لمن احسن
الينا ولو بالدعاء له لاحسانه واثني عليه لتوفيقه اهل
عصرنا لحب العلوم ونشرها وذلك ناشىء عن وجود
العدالة والراحة التامتين في ايام ملكنا الاعظم وولي
نعمتنا الاكرم ظل الله الظليل على العالم من انام الانام
في ظل الامان وافاض عليهم سجال العدل والاحسان
فعادت الفضائل في زمانه منشورة والفوائد على
رعيتيه منظومة ومنشورة وهو خليفة الله في خليقته ماداً
سرادق الامن على جميع رعيتيه مولانا السلطان ابن
السلطان السلطان عبد الحميد خان الغازي خلد
الله سريره ملكه محفوظاً بالمسرة والاقبال وادام توفيقه
لصالح الاعمال وبلغه جميع الامال لابرحت تصدر عن
حضرتيه لوازم الرفافة والرحمة والافضال وتعود اليه
عوائد الشكر من جميع الانام لاسيما من هو مثلي نائل
من فضله جزيل الانعام واني قد استعنت على طلب

العلم بوجوه وجمعت هذا الكتاب مفتتحاً بالشكر على
احسانه وجوده لازالت سدنه بكل عظمة وجلال
ما كرر الجديان وتكرر الملوان امين



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

افتتاح الحديث بحمد القديم بحسن اختتامه
والارتياح لشكر الكريم بسلك عقد الفيض يخلو
انتظامه والرجوع الصحيح عن موجبات القصاص سلام
دائم والندم الصريح حيث لا مناص امان قائم
والاستناد الى عفو العفو اقوى الدعائم واستمداد معونة
المعين اقوم القوائم والطاعة المتصلة بحسن العمل
لا وامره القاضية تنعش الامل لسلوك طريق العيشة
الراضية والشهادة بوجود الوجود المفتحة بالنفي المختمة
بالاثبات المتصلة باعتراف بعثة النبي العربي سيد
الكائنات عنوان السعادة لقائلها في الاولى والثانية
المتصفين بالثابتة والفانية واسترحام الرحيم للصحب
والتابعين فرجة للدخول بمصاف المقربين وتعقبه

بالدعاء لمجموع الأمة بحسن العاقبة من لوازم الايمان
للقلوب التي للطئينة راغبة وبعد لاجدال في كون
اجمل فلسفة يتوجُّجُ بها المؤمن في كل آن واشرف
كسوة يكتسى بها ذوو الايمان واحسن بردة يتلبس بها
الخاص والعام هو اقتفاء اثره عليه الصلاة والسلام في
حسن الخلق ومعاملة الخلق فقد قال الله عزوجل
مادحاً عبده ونبيه المرسل في كتابه الكريم وانك لعلى
خلق عظيم وقال ايضاً ولو كنت فظاً غليظ القلب
لانفضوا من حولك تصریحاً بكون المعاملة غير الحسنة
تنفر المملوك والمالك ثم لاغر وبانة اعظم نور للقلوب
واشرق ضياء يستضاء به لنوال المرغوب السير في
طريق اقدامه الكريمة وسلوك مسالكه القوية ومتابعته
عليه الصلاة والسلام بالاقوال والافعال ومطابقتيه
بأفضل الاعمال وعليه عزمتم متوكلاً على المعين
المتعال ان اجمع اربعين حديثاً من كلام السيد الفضال

مع شرح لطيف يحل غامض بعض الكلمات حسبما
ذكره السلف الطاهر من الثقات املأ بالاستقلال
بظل ما تفضل به سيد بني تهامة من حفظ على امتي
اربعين حديثاً من السنة كنت له شفيعاً وشهيداً يوم
القيمة وعليه فاقول

الحديث الاول عن النوّاس بن سميان رضى
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال البر حسنُ
الخلقِ والاثمُ ما حاك في النفس وكرهت ان يطَّلَعَ
عليه الناسُ رواه مسلم قوله عن النّوّاس بفتح النون
وتشديد الواو ابن سميان بكسر السين المهملة وفتحها
والكسر اشهر ابن خالد الكلبي ونّوّاس هذا من اهل
الصفة ووقع في مسلم انه انصاري وحمل انه حليف لهم
قال اقيمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة سنة
ما يمنعني من الهجرة اي العود الى الوطن الا الاستئذنة
التي ترد على المصطفى صلى الله عليه وسلم من بعض

اصحابه فاقامته تلك السنة كانت مع عزمه على العود
الى وطنه لكنه احب ان يتفقه في الدين تلك المدة
بسماع تلك الاسئلة التي ترد عليه صلى الله عليه وسلم
واجوبتها روى له سبعة عشر حديثاً قوله البر بكسر
الموحدة اسم جامع للخير وكل فعل مرضي وهو في تزكية
النفس كالبر بالضم في تغذية البدن ثم ان اريد بحسن
الخلق التخلق بالاخلاق الشرعية والتأدب باداب الله
التي شرعها لعباده من امثال امره وتجنب نهيه كان
المحصر حقيقياً وان اريد به طلاقة الوجه وكف الاذي
وبذل الندى وقلة الغضب وان يحب للناس ما يجب
لنفسه وهو المراد هنا كان مجازياً اي ادعاً يا بمعنى انه لما
اريد المبالغة في حسن الخلق جعل كل البر وهذا الثاني
عند عدم ملاحظة المضاف اعني نحو معظم اما مع
ملاحظته فلا حصر قوله حسن الخلق اي التخلق به
والافهوسجية وقد تقدم تفسيره وقد روي الحسن عن

ابي الحسن عن جد الحسن بسند حسن ان احسن الحسن
المخلق الحسن رواه الترمذي وقال حديث حسن
وقال ابن عباس رضي الله عنهما الخلق الحسن يذيب
الخطايا كما تذيب الشمس الجليد وقال عاصم بن
المصطلق دخلت المدينة فرأيت الحسن بن علي رضي
الله عنهما فاعجبني سمته وحسن رؤيته فاثار مني الحسد
ما كان يجنُّه أَي يخفيه صدري لأبيه من البغض
فقلت انت ابن علي بن ابي طالب قال نعم فبالغت في
شتمه وشتم ابيه فنظر اليّ نظر عاطف رؤف فقال اعود
بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم خذ
العفو وأمر بالعرف فقراً الى قوله فاذا هم مبصرون ثم
قال خَفِضْ عَلَيْكَ اسْتَغْفِرَ اللَّهُ لِي وَلَكَ أَنْكَ لَوْ اسْتَعْنَتْنَا
لَاعْنَاكَ وَلَوْ اسْتَرَشَدْتْنَا لَارْشَدْنَاكَ قَالَ فَتَدَمَّتْ عَلَيَّ مَا
فَرَطَ مِنِّي فَقَالَ لَا تُثْرِبْ أَي لَا عُنْبَ عَلَيْكَ الْيَوْمَ يَغْفِرُ
اللَّهُ لَكَ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ أَمِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَنْتَ قُلْتَ

نعم قال حياك الله وبياك وعافاك اتبسط لنا في حوايجك
وما يعرض لك تجمد عندنا افضل ظنك ان شاء الله
تعالى قال عاصم فضاقت علي الارض بما رحبت
ووجدت انها قد ساخت بي ثم انسلت منه لو اذا اي
مخنباً مستتراً بشيء وما على الارض احب الي من ابيه
ومنه قوله والاثم اي الذنب ما حاك في النفس وفي
رواية في نفسك وفي رواية في صدرك والمعنى اثر في
القلب اضطراباً وقلقاً ونفوراً فلم ينشرح له ولم يطمن
اليه وال في النفس للكمال وكأنه صلى الله عليه وسلم
يشير الى ان ما يعد عند الناس من القبائح ولم يعلم حكمه
من الشرع فاثرت في النفس نفورا وكره صاحبه ان يطلع
عليه الناس يكون اثماً واحال صلى الله عليه وسلم السائل
على هذا الادراك القلبي لما علمه فيه من جودة الفهم
وتنوير القلب والا فهذا الجواب لا يصلح لغليظ الطبع
قليل العلم فاذا سأل عن ذلك فصلت له الاوامر

والنواهي الشرعية وهذا من جميل عاداته صلى الله عليه
وسلم مع اصحابه من خطابهم على قدر عقولهم ومن ثم
قالت عائشة امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
ننزل الناس منازلهم قوله وكرهت ان يطلع عليه الناس
أي وجوههم وامثالهم الذين يستحي منهم لاراعهم فأل
فيهم للكمال والمراد بالكراهة هنا الدينية المخارمة فخرجت
العادية كمن يكره ان يرى آكلاً لحياء او بخل وغير
المخارمة كمن يكره ان يركب بين مشاة لتواضع او نحو
ذلك فانه لورؤي كذلك لم يبال ووجه كون كراهة
اطلاع الناس على الشيء يدل على انه اثم ان النفس
بطبعها تحب اطلاع الناس على خيرها وبرزها وتكره ضد
ذلك ومن ثم اهلك الرياء اكثر الناس فبكرهتها
اطلاع الناس على فعلها يعلم انه اثم وهذا الحديث من
جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم بل ومن اوجزها اذ
البر كلمة جامعة لجميع افعال الخير وخصال المعروف

والاثم كلمة جامعة لجميع افعال الشر والتبائح ولهذا
السبب قابل صلى الله عليه وسلم بينهما وجعلها ضدین
الحديث الثاني عن ابن مسعود رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احبكم اليّ واقربكم
مني مجالس يوم القيمة احاسنكم اخلاقاً الموطون اكنافا
الذين يالفون ويؤلفون رواه الترمذي قوله عن ابن
مسعود هو عبد الله بن مسعود بن غافل بغين معجمة
الهزلي اسلم بمكة قديماً سادس ستة شهد بدرًا وبيعة
الرضوان والمشاهد كلها وكان يشبه رسول الله صلى الله
عليه وسلم في سمته وهدبه اي طريقته وسيرته وكان
خفيف اللحم شديد الادمه نحيفاً قصيراً جداً نحو ذراع
يكاد يطويل الرجال اذا جلس يوازيه قائماً وكان صاحب
سر رسول الله صلى الله عليه وسلم ووساده ونعليه وطهوره
في سفره وكان يقول ليس العلم بكثرة الرواية ولكن العلم
الخشية فاذا علمتم فاعملوا قال الشعبي ذكر ان عمر رضي

الله عنه لقي ركباً فيهم ابن مسعود ولم يعلم به فامر رجلاً
 ينادي فيهم من اين القوم فناداهم فاجابه ابن مسعود
 اقبلنا من الفج العميق فقال اين تريدون فقال البيت
 العتيق فقال عمران فيهم رجلاً عالماً فامر رجلاً فناداهم
 اي القرآن افضل فاجابه ابن مسعود الله لا اله الا هو
 الحي القيوم الاية فقال عمر فناداهم اي القرآن احكم
 فقال ابن مسعود ان الله يامر بالعدل والاحسان فقال
 فناداهم اي القرآن اجمع فقال ابن مسعود فمن يعمل
 مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره
 وقال عمر فناداهم اي القرآن اخوف فقال ابن مسعود
 ليس بامانينكم ولا امانني اهل الكتاب الاية فقال عمر
 ناداهم اي القرآن ارجى فقال ابن مسعود قل يا عبادي
 الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله الاية
 فقال عمر افيكم عبد الله بن مسعود فقالوا نعم انتهى
 وانما كان اخوف القرآن ليس بامانينكم ولا امانني اهل

الكتاب الاية لان قوله فيها من يعمل سوءً يجز به
 يشمل الصغيرة والكبيرة من مؤمن او كافر ولما نزلت
 هذه الاية قال ابو بكر رضي الله عنه جأت قاسمة الظهر
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي المصائب
 في الدنيا توفي بالمدينة سنة اثنين وثلاثين ودفن بالبيع
 وهو ابن بضع وستين او سبعين سنة روي له ثمانية
 حديث وثمانية واربعون قوله ان احبكم اليّ اي في الدنيا
 والعقبى قوله مجالس جمع مجلس ولعل وجه الجمع
 اعتبار الانواع قوله احاسنكم اخلاقاً جمع احسن والمراد
 بالاخلاق الشئائل والاحوال واستدل بهذا الحديث
 على ان افعال التفضيل اذا اضيف الى معرفة جازان
 يطابق موصوفة وان لا يطاق لانه عليه الصلاة والسلام
 افر د احب واقرب وجمع احسن ففيه جمع بين اللغتين
 وتفنن في العبارتين قوله الموطون بصيغة المفعول من
 التوطئة اي المذلون قوله اكنافا جمع كنف بفتح

الكاف والنون اي الذين جوانبهم وطبئة يتمكن منها
من يصاحبهم ولا يتأدَّى منهم ماخوذ من فراش وطىء
لا يؤذي جنب النائم والمراد منهم المتواضعون اللينون
الهيئون كما ورد في اوصاف المومنين قوله الذين يالفون
ويؤلفون اي يالفون الناس والناس يالفونهم وذلك
لحسن اخلاقهم وسهولة طباعهم وضياء قلوبهم وصفاء
صدورهم

الحديث الثالث عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخاطبنا
حتى يقول لاخ لي صغير يا باعهم ما فعل النغير رواه
البخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه قوله عن
انس بن مالك اي الانصاري الخزرجي خادم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد خدمه عشرة اعوام فلم يقل
له في فعل شيء لم فعلته ولا في شيء تركته ولم تركته ودعا
له المصطفى صلى الله عليه وسلم حين قالت له امه ادع

لخو يدملك انس بكثرة المال والولد وطول العمر فقال
 اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه واطل عمره وفي
 رواية واغفر ذنبه فحقق الله تعالى دعاءه فعاش مائة الا
 سنة وكان نخله يحمل مرتين في السنة وكان له بستان
 يجيء منه ريحان رائحة كرائحة المسك والاولاد من صلبه
 مائة ذكر قال انس وقد حصل ما دعى به المصطفى
 صلى الله عليه وسلم وانا رجوا الرابعة اي وهي المغفرة واستمر
 رضي الله عنه في خدمته صلى الله عليه وسلم الى ان توفي
 وهو عنه راض فاستمر بالمدينة وشهد الفتوح ثم قطن
 بالبصرة وكان آخر الصحابة بها موتاً سنة تسعين من
 الهجرة على احد الاقوال واما آخر الصحابة موتاً مطلقاً
 فهو ابو الطفيل عامر بن واثلة الليثي سنة مائة روى
 لانس الفان ومائتا حديث وستة وثمانون قوله ان كان
 اي انه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن
 قوله ليخاطبنا اي يمازحنا قال في القاموس خالطة

مازحه والمراد بالضمير المفعول وهونا انس واهل بيته
 قوله حتى يقول غاية في قوله يخالطنا اي انتهت مخالطته
 لنا الى الصغير من اهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره
 وقوله لاخ لي اي من امي واسمه كبشة وابوه طلحة بن
 زيد بن سهل الانصاري وقوله يا ابا عمير بضم العين
 مصغراً قوله ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين
 المعجمة مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور محمر المنقار
 واهل المدينة يسمونه البلبل وقيل طائر له صوت وقيل
 هو الصعو اي عصفور صغير وقيل غير ذلك والاشهر
 الاول وقوله ما فعل اي ما شأنه وانما قال له النبي صلى
 الله عليه وسلم يا ابا عمير ما فعل النغير لانه كان له نغير
 يلعب به فمات فحزن عليه فمازحه النبي صلى الله عليه
 وسلم فقال يا ابا عمير ما فعل النغير ليسليه ويذهب
 حزنه لانه يفرح بكالملة النبي له فيذهب حزنه بسبب
 فرحه قال النووي وفي الحديث تكنية من لم يولد وتكنية

الطفل وانه ليس كذباً وجواز المزج فيما ليس باثم وجواز
السمع في الكلام الحسن بلا كلفة وملاطفة الصبيان
وتأنيبهم وبيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم
من حسن الخلق وكرم الشامل والتواضع

الحديث الرابع عن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد
من يملك نفسه عند الغضب رواه البخاري ومسلم
والنسائي قوله عن ابي هريرة الخ اختلف فيه وفي اسم
ابيه على نحو ثلاثين قولاً والاصح ان اسمه عبد الرحمن
ابن صخر كان له هرة كني بها وسبب تكيته بذلك انه
قال كنت اجمل يوماً هرة في كمي فراآني رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال لي ما هذه فقلت هرة فقال يا أبا
هريرة وقيل انه كان يلعب بها وهو صغير وقيل كان
يحسن اليها وهو كبير وهو الذي روى حديث دخلت
امراة النار في هرة الحديث وقيل المكنى له والده ودعا

لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا لِمِهِ وَحَدَّثَهُ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَلْقَى فِي رِوَايِهِ وَحَدِيثِ
كَثِيرًا أَوْ رَوَى لَهُ خَمْسَةَ أَلْفٍ حَدِيثٍ وَثَلَاثِينَ أَرْبَعَةَ
وَسَبْعِينَ حَدِيثًا ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ مِنْهَا ثَمَانِيَةَ عَشْرًا وَارْبَعِينَ
وَالرِّوَاةُ عَنْهُ ثَمَانِيَةَ رَجُلٍ أَوْ أَكْثَرَ كَانَ يَسْجُ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ وَبِالْإِمَارَةِ عَلَى الْمَدِينَةِ
ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَكَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّهُ
وَلَا يُحِبُّهُ عَنْهُ وَكَانَ يَقُولُ لَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قُلْ إِنَّمَا أَنَا أَبُو
هَرِيرَةَ فَقَالَ لَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ الذِّكْرُ خَيْرٌ مِنْ
الْإِنْتِثَارِ وَاتْنِي عَلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَكَانَتْ عَائِشَةُ
تَجْلُوهُ وَقَالَ صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ مَلَأَ
بَطْنِي وَهُوَ أَحَدُ فُقَرَاءِ الصَّفَةِ وَقَالَ لَابْتِيهِ لَا تَلْبَسِ الذَّهَبَ
فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ اللَّهْبَ وَقَالَ مَنْ دَخَلَ الْمَقَابِرَ
فَاسْتَغْفَرَ لِأَهْلِ الْقُبُورِ وَتَرَحَّمْ عَلَيْهِمْ فَكَأَنَّمَا شَهِدَ جَنَائِزَهُمْ
وَالصَّلَاةُ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَنْ دَخَلَ مِصْرَ وَمَنْ كَرَّمَاتِهِ أَنَّهُ

كان جماعة من العلماء في حلقة المناظرة فجاء شاب
خراساني سأل عن المصراة ويطلب الدليل فاحتج عليه
بخبر الشيخين عن ابي هريرة فقال ابو هريرة غير مقبول
الحديث فاتمَّ كلامه حتى سقطت عليه حية فتفرق
الناس هاربين فتبعته دون غيره فقال ثبت ثبت فلم
يرها اثر ولم يحضر الحرب بين علي ومعاوية وكان
ياكل على سباط معاوية ويصلي خلف علي فاذا كان
وقت الحرب صعد على ذروة فقيل له في ذلك فيقول
طعام معاوية ادمم والصلاة خلف علي اقوم والتعود
على هذا الكوم اسلم ونظير ذلك ان عقيلاً غاضب اخاه
عليا وخرج على معاوية واقام عنده فزعموا ان معاوية
قال له يوماً بحضرتي هذا ابو يزيد لولا علمه اأني خير
من اخيه ما اقام عندي وتركه فقال عقيل اخي خير
لي في ديني وانت خير لي في دنياي وقد آثرت دنياي
واسأل الله خاتمة خير وقال النبي صلى الله عليه وسلم

لعقيل هذا اني احبك حين حباً لقرابتك وحباً لما
كنت اعلم من حب عمي اياك اسلم ابو هريرة عام خيبر
وشهدها مع النبي صلى الله عليه وسلم ومات بالمدينة
سنة سبع او ثمان او تسع وخمسين عن ثمان وسبعين
سنة ودفن في البقيع قوله ليس الشديدُ بالصرعة الخ
الصرعة بضم الصاد المهمله وفتح الراء المهمله من
يصرع الناس كثيراً بقوته فنقل الى الذي يملك نفسه
عند الغضب فانه اذا ملكها كان قد قهر اقوى اعدائه
وشر خصومه ولذا ورد اعدى عدوك نفسك التي بين
جنبك وهذا من الالفاظ التي نقلت عن موضعها
اللَّغوي بضرب من التوسع والمجاز وهو من فصيح الكلام
لانه لما كان الغضبان بحالة شديدة من الغيظ وقد
ثارت عليه شهوة الغضب فقهرها بحلمه وصرعها بشباته
كان كالصرعة الذي يصرع الرجال ولا يصرعونه وفي
حديث ابن مسعود عند مسلم مرفوعاً ماتعدون الصرعة

فيكم قالوا الذي لا يصرعه الرجال وعند البذار بسند
حسن عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بقوم
يصرعون فقال ما هذا قالوا فلان ما يصارع احداً
الاصرعه قال افلا ادلكم على من هو اشد منه رجل
كلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب
شيطان صاحبه

الحديث الخامس عن انس بن مالك قال كنت
امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه برد
نجرائي غليظ الحاشية فادرکه اعرابي فجبذ بردائه جبذة
شديدة قال انس فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى
الله عليه وسلم وقد اثرت فيها حاشية الرداء من شدة
جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك
فالتفت اليه فضحك ثم امره بعطاء رواه البخاري
ومسلم قوله وعليه برد بضم الموحدة وسكون الراء نوع
من الثياب ولمسلم من طريق الاوزاعي وعليه رداء

قوله نجراني بفتح النون وسكون الجيم نسبة الى بلد بين
 الحجاز واليمن وقوله فادركه اعرابي اي من اهل البادية
 وقوله فحيد كجذب وزنا ومعنا قوله ثم قال يا محمد قيل
 مشافهته صلى الله عليه وسلم بهذا يقتضي انه لم يكن مسلماً
 والسياق يقتضي خلافة وليس فيه ما ينافيه غير ندائه
 باسمه فلعله كان قبل تحريمه والنبي عنه بقوله لا تجعلوا
 دعاء الرسول بينكم الخ او ان الاعرابي كان قريب
 عهد بالاسلام في طبعه غاظة وجفاء وهو معذور وطلبه
 عطاء الرسول صلى الله عليه وسلم واخذه من الذكاء
 يدل على انه من المسلمين المؤلفة قلوبهم وقوله فضحك
 اي تعجباً من حال الاعرابي وقد روى هذا الحديث
 البيهقي بزيادة على الشيخين ولفظة عن انس كنت مع
 النبي صلى الله عليه وسلم وعليه برد غليظ الحاشية
 فبيده اعرابي برداه جذة شديدة حتى اثرت حاشية
 البرد في صفحة عاتقه ثم قال يا محمد احمل لي على بعيري

هذين من مال الله الذي عندك فانك لا تحمل لي من
 مالك ولا من مال ابيك فسكت النبي صلى الله عليه
 وسلم ثم قال المال مال الله وانا عبده ثم قال ويقاد منك
 يا اعرابي ما فعلت بي قال لا قال لم قال لانك لا تكافئ
 بالسيئة السيئة فضحك النبي صلى الله عليه وسلم ثم
 امر ان يحمل له على بعير شعير وعلى الاخر تمر انتهى وفي
 ذلك بيان حلمه وصبره على الاذى في النفس والمال
 صلى الله عليه وسلم وحسبك ما نقل في كتب السنة
 الصحيحة نقلاً متواتراً بلغ مبلغ اليقين من صبره على
 مقاسات قريش وأذى الجاهلية ومصابرة الشدائد
 الصعبة الى ان اظفره الله عليهم وحكمة فيهم عام الفتح
 وهم لا يشكون في استئصاله جماعاتهم وقطعه دابرهم
 فزاد على ان عفى وصفح وقال ما تقولون اني فاعل
 بكم قالوا خيرا اخ كريم وابن اخ كريم فقال اقول كما
 قال اخي يوسف لا اثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو

ارحم الراحمين اذهبوا فانتهم الطلقاء فانطلقوا كما
 نشروا من قبورهم وقد اشار صاحب الهمزية الى حمله
 واغضائه صلى الله عليه وسلم حيث قال
 جَهَلَتْ قَوْمُهُ عَلَيْهِ فَأَغْضَى وَأَخُ الْحَلْمِ دَابَةُ الْأَغْضَاءِ
 وَسِعَ الْعَالَمِينَ عِلْمًا وَحَلْمًا فَهُوَ بِجَرِّهِ لَمْ تَعْيِهِ الْأَعْيَاءُ
 الحديث السادس عن ابي هريرة رضى الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يلدغ المؤمن
 من حَجْرٍ واحدٍ مرتين رواه البخاري ومسلم وابوداود
 وابن ماجه والعسكري قوله لا يلدغ بالبناء للمفعول
 واللدغ بالمهمله والمعجمه ما يكون من ذوات السموم
 واما اللدغ بمعجمه فهمله فما يكون من النار وقوله
 لا يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه الامر اية
 ليكن المؤمن حازماً حذراً الا يئوتى من ناحية الغفلة
 فيخدع مرة بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين
 كما يكون في امر الدنيا وهو اولها بالحذر وروى بكسر

الغين بلفظ النهي فيتحقق فيه معني النهي على هذه
 الرواية قاله الخطابي قال السقافسي بعد ذكره له وكذا
 قراناه انتهى اي لا يخذ عن المؤمن ولا يؤتى من ناحية
 الغفلة فيقع في مكروه لكن قال التوربشتي اري ان
 الحديث لم يبلغ الخطابي على ما كان عليه وهو مشهور
 عند اهل السير وذلك انه صلى الله عليه وسلم من على
 ابي عزة الشاعر الجهمي وشرط عليه ان لا يجلب عليه
 فلما بلغ ما منه عاد الى ما كان فاسر مرة اخرى فامر
 بضرب عنقه وكلمة بعض الناس في المن عليه فقال
 لا يلدغ المؤمن الحديث وتقل النووي عن القاضي
 عياض هذه القصة وقال سبب هذا الحديث معروف
 وهو انه صلى الله عليه وسلم اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر
 فن عليه وعاهده ان لا يجرض عليه ولا يهجو فاطلة
 فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض والهجاء ثم اسري يوم احد
 فسأله المن فقال صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المؤمن

الحديث وهذا السبب يضعف الوجه الثاني وإجاب
 في شرح المشكات بانه يوجه بان يكون صلى الله عليه
 وسلم لما رأى من نفسه الزكية الكريمة الحلم والعمو عنه
 جرد منها مؤمناً كاملاً حازماً ذا شهامة ونهاه عن ذلك
 يعني ليس من شيمة المومن الحازم الذي يغضب الله
 ويذب عن دين الله ان ينخدع من مثل هذا الغادر المتمرد
 مرة بعد اخر فانتبه عن حديث الحلم وامض لشانك في
 الانتقام منه والانتصار من عدو الله فان مقام الغضب لله
 يابى الحلم والعمو ومن اوصافه صلى الله عليه وسلم انه كان
 لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك حرمة الله فينتقم بها وقد ظهر من
 هذا ان الحلم مطلقاً غير محمود كما ان الجود كذلك كما قيل
 اذا انت اكرمت الكريم ملكته

وان انت اكرمت اللئيم تمردا

فوضع الندى في موضع السيف بالاعلا

مضراً كوضع السيف في موضع الندى

فمقام التحلم مع المؤمنين مندوب اليه مع الاولياء والغلظة
 مع الاعداء قال تعالى في وصف الصحابة اشداء على
 الكفار رحماء بينهم فظهر من ان القول بالنهي اولا
 والمقام له ادعى

الحديث السابع عن عائشة رضي الله عنها قالت
 كُنْتُ الْعَبَّ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 وَكَانَتْ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِيَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ يَتَقَمَّعَنَّ مِنْهُ فَيَسِرُّ بِهِنَّ إِلَيَّ
 فَيَلْعَبَنَّ مَعِيَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ قَوْلُهُ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهَا هِيَ بِالْهَمْزِ الصَّدِيقَةُ بِنْتُ الصَّدِيقِ الْحَبِيبَةِ بِنْتُ
 الْحَبِيبِ الْقَقِيْمَةِ الْعَالِمَةِ الْمُبْرَأَةِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ أَحْبَبَ نِسَاءَهُ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِ بَعْدَ خَدِجَةَ تَزَوَّجَهَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ فِي شَوَّالٍ قَبْلَ الْهَجْرَةِ بِسَنَتَيْنِ وَقِيلَ بِثَلَاثِ
 وَقِيلَ بِخَوْثَمَانِيَةِ عَشْرِ شَهْرًا وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ
 وَدَخَلَ بِهَا فِي الْمَدِينَةِ فِي شَوَّالٍ مَنْصَرَفَهُ مِنْ بَدْرٍ وَهِيَ

بنت تسع وبقيت عنده وتوفي وهي بنت ثمان عشرة
 سنة ولم يتزوج بكرًا غيرها ولذلك قالت على سبيل
 الدلال ارايت لو نزلت واديا فيه شجرة قد اكل منها
 وشجرة لم يوكل منها في ايها كنت ترتع بعيرك فقال في
 التي لم يوكل منها وقال عليه الصلاة والسلام خذوا
 شطر دينكم عن هذه الحميراء والحميراء تصغير حمرا
 وعن ابي موسى انه قال ما اشكل علينا اصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم حديث قط فسالنا عنه عائشة
 الا وجدنا عندها منه علما وعن مسروق قال يجلف
 بالله لقد راينا الاكابر من اصحاب رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يسالون عائشة عن الفرائض ولما مرضت
 جاءها ابن عباس رضي الله عنهما يستاذن عليها
 فاخبرها بذلك ابن اخيها عبد الله بن عبد الرحمن
 فقالت دعني من ابن عباس فقال لها انه من صالح
 بيتك جاء يسلم عليك ويودعك فقالت ائذن له ان

شئت فلما جلس قال ابشري فما بينك وبين ان تلقي
 محمداً صلى الله عليه وسلم والاحبة الا خروج الروح
 من الجسد كنت احب نساء رسول الله صلى الله عليه
 وسلم اليه ولم يكن يحب الا طيبا وسقطت قلاذتك
 ليلة الانواء فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 مكانه والناس ليس معهم ماء فانزل الله عز وجل
 فتمهوا صعيداً طيباً وكان ذلك بسببك وانزل
 براتك مع الروح الامين فاصبح ذلك يتلى في مساجد
 الله فقالت دعني منك يا ابن عباس والذي نفسي
 بيده لو ددت اني كنت نسياً منسياً قال الواقدي
 توفيت عائشة ليلة الثلاثاء لسبع عشرة خلت من شهر
 رمضان سنة ثمان وخمسين وهي ابنة ست وستين
 سنة وقال غيره توفيت سنة سبع وخمسين واوصت
 ان تدفن بالبقيع مع صواحبها وروى لها الفا حديث
 وعشرة وقيل الف وعشرة قوله كنت العب بالنبات

اي بالتماثيل المسماة بلعب البنات وليس المراد بالبنات
 الجواري خلافاً لمن زعم ذلك وقال ان الباء بمعنى مع
 لما روي ان النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم من غزوة
 تبوك او حنين فكشف الستر على بنات لعائشة لعب
 فقال ما هذا يا عائشة قالت بناتي قالت وراى فرساً
 مربوطاً له جناحان فقال ما هذا قالت فرس قال
 فرس له جناحان قالت الم تسمع انه كان لسليمان
 خيل لها اجنحة فضحك فهذا صريح في ان المراد باللعب
 غير الادميات وكيف لا وقوله في الحديث وكان لي
 صواحب اي جوار من اقراني يلعبن معي اي بهن
 صريح فيما قلنا انتهى قوله اذا دخل اي على الحجرة
 وقوله يتقمن على وزن يتفعلن وروي باسقاط التنية
 اي يتغيبن منه صلى الله عليه وسلم ويدخلن وراء
 الستر واصله من قمع التمرة اي يدخلن في الستر كما
 تدخل التمرة في قمعها وقوله فيسر بهن بسين مهلهة

مفتوحة فراء مشددة مكسورة بعده موحدة اي يبعثهن
 ويرسلهن فيلعبن معي انتهى واستدل بالحديث على
 جواز اتخاذ اللعب من اجل لعب البنات بهن وخص
 ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم
 القاضي عياض ونقله عن الجمهور وانهم اجازوا بيع
 اللعب للبنات لتدريهن من صغرهن على امر بيوتهن
 واولادهن

الحديث الثامن عن عائشة رضي الله عنها قالت
 استاذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
 عنده فقال بئس ابن العشيرة او اخ العشيرة ثم اذن
 له فلما دخل الان له القول فلما خرج قلت يا رسول
 الله قلت ما قلت ثم اكنت له القول فقال يا عائشة
 ان من شر الناس من تركه الناس او ودعه الناس
 انتفاء فحشيه رواه الترمذي بهذا اللفظ قوله استاذن
 رجل جاء في بعض الروايات التصريح بانه مخزومة

ابن نوفل والد المسور والذي عليه المعول انه عينه
ابن حصن الفزاري الذي يقال له الاحق المطاع
وكان اذ ذاك مضمرا للنفاق فلذلك قال فيه الرسول
ما قال ليتقي شره فهو ليس بغيبة بل نصيحة للامة
ويدل على ذلك انه اظهر الردة بعده صلى الله عليه
وسلم وحيء به الى ابي بكر اسيراً فكان الصبيان يصيحون
عليه في ازقة المدينة ويقولون هذا الذي خرج من الدين
فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى يخرج فكان ذلك القول
علماً من اعلام نبوته ومعجزته من معجزاته حيث اشار بمغيب
يقع لكن اسلم عينه بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر
بعض الفتوحات في عصر عمر قوله على رسول الله
اي في الدخول على رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله بئس ابن العشيرة او اخ العشيرة هكذا وقع في
هذه الرواية بالشك من الراوي وفي البخاري بئس
اخ العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو من غير شك

والعشيرة القبيلة وإضافة الابن أو الاخ اليها كإضافة
الاخ الى العرب في قولهم يا اخ العرب يريدون بذلك
واحداً منهم اي بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو
مذموم متميز بالذم من بين آحاديها قوله ثم اذن له
اي في الدخول قوله الان له القول اي لطفه له
ليتألفه ليسلم قومه لانه كان رئيسهم ويؤخذ من
ذلك جواز المداراة وهي الملائمة والملاينة لاصلاح
الدين وهي مباحة بل قد تكون مستحسنة حتى روى
بعضهم من عاش مداريات شهيدياً بخلاف المداهنة
في الدين فليست مباحة والفرق بينهما ان المداراة بذل
الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين لاصلاح
الدنيا كأن يترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
لكون مرتكب ذلك يعطيه شيئاً من الدنيا وذلك
واقع كثيراً والعياذ بالله تعالى قوله فلما خرج قلت
يا رسول الله قلت ما قلت اي قلت الذي قلته في

غيبته وقولها ثم الت له القول اي لطفت له القول
 عند معايته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما
 السبب في عدم التسوية بين الحالين كما هو المامول
 منك فظهر من هذا ان غرضها الاستفهام عن سبب
 عدم التسوية بين الحالين كما هو المامول قوله فقال
 يا عائشة ان من شر الناس الخ حاصل ما اجابها به
 صلى الله عليه وسلم انه الان له الكلام في الحضور لانتفاء
 فحشه كما هو شان جفاة العرب لانه لو لم يكن له الكلام
 لافسد حال عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على
 عدم الايمان فالانه القول له من السياسة الدينية
 والمصلحة للامة المحمدية وبالجملة فقد كمل الله نبينا
 صلى الله عليه وسلم في كل شيء ومن جملة ذلك تاليفه
 لمن يخشى عليه او منه فكان يتالفه ببذل الاموال
 وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثير اللامة كيف
 لا وهو نبي الرحمة وقد جمع هذا الحديث علماً وادباً

فتنبه لذلك

المحدث التاسع عن عمار رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ذو الوجهين لا يكون
عند الله وجيهاً رواه البخاري ومسلم وابوداود قوله
عن عمار بفتح العين وتشديد الميم ابن ياسر ابي اليقظان
العنسي بالنون الساكنة والسين المهملة اسلم هو وابوه
قديماً وامه سمياً وعذبوا بالله عز وجل وقتل ابو جهل
امه وهاجر عمار الهجرتين وصلى الى القبليتين وقتل
بصيفين سنة سبع وثلاثين قوله ذو الوجهين ابي
الذي ياتي هو لاء ي بوجه وهو لاء ي بوجه بمعنى انه
ياتي كلا بما يجب من خيرا وشر وهذه هي المداهنة
المحرمة وقيل هو الذي يظهر لكل طائفة وجهاً يرضيها
ويوهمها انه عدو للاخرى وييدي لها مساويها قوله
لا يكون عند الله وجيهاً اي ذا قدر ومنزلة لما يتفرع
عليه من الفساد بين العباد بخلاف المصلح بين الناس

١١
واصل الوجيه هو المستقبل بالخير والتعظيم وذلك
كناية عن المحبة لان من احب احداً يديم النظر الى
وجهه ويستقبله بالتكريم وفي رواية الطبراني عن ابي
سعيد ذوالوجهين في الدنيا ياتي يوم القيمة له
وجهان من نار

الحديث العاشر عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المسلم من
سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى
الله عنه رواه البخاري وابو داود والنسائي وابن حبان
والحاكم قوله عن عبد الله بن عمرو اي ابن العاصي
القرشي السهمي احد العبادلة المنظومة في قول بعضهم
ان العبادلة الاخيار اربعة

مناهج العلم والعلية والباس

نجل الزبيرونجل العاص وابن ابي

حفص الخليفة والحبر ابن عباس

وابن عمر وهذا اسلم قبل ابيه وكان النبي صلى الله عليه
 وسلم يفضله على ابيه وكان ابو اكبر منه باثنتي
 عشرة سنة وقيل باحدى عشرة سنة وقيل بثلاث
 عشرة سنة وكان غزير العلم مجتهداً في العبادة وكان
 من زهاد الصحابة وكان يقول لان تدمع عيني دمة
 من خشية الله عز وجل احب اليّ من ان اتصدق
 بالف دينار وكان واسع الرواية قال ابو هريرة رضي
 الله عنه ما احد اكثر حديثاً عن رسول الله صلى الله
 عليه وسلم مني الا عبد الله بن عمرو بن العاص فانه
 كان يكتب ولا يكتب روي له عن رسول الله صلى
 الله عليه وسلم سبعائة حديث ورواياته اكثر من
 ذلك وانما توعرت الطرق في الرواية عنه فكان ذلك
 سبباً في قلة ما نقل وصح عنه وكان يصوم النهار ويقوم
 الليل ويرغب عن غشيان النساء زوجه ابو من
 قريش ثم دخل عليه ابو فقال لها كيف وجدت

بعلمك فقالت خير الرجال او خير البعولة من رجل لم
 يفتش لنا كنفًا ولم يعرف لنا فراشًا فاقبل عليه والده
 يعظه وقال له زوّجك امرأة من قريش فعضلتها
 ثم انطلق الى النبي صلى الله عليه وسلم فشكاه له فارسل
 اليه النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه فقال له اتصوم
 النهار قال نعم قال وثقوم الليل قال نعم فقال النبي
 صلى الله عليه وسلم لكني اصوم وافطر واصلي وانام
 وامس النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني وكان
 مع ابيه الى ان توفي ابوه بمصر ثم انتقل الى الشام الى
 ان توفي يزيد ثم انتقل الى مكة ومات بها وقيل مات
 بالشام وقيل مات بالظائف وقيل مات بمصر سنة
 خمس او سبع او تسع وستين عن اثنين وسبعين او
 اثنين وتسعين سنة قوله المسلم ال للكمال وقوله من
 سلم الى آخره اي مع مراعاة باقي الصفات التي هي اركان
 الاسلام قوله المسلمون فيه تغليب فيشمل الاثناث

ومثل المسلمين اهل الذمة اي بدون وجه شرعي
 كالحد والتعذير وليس اللسان واليد قيدياً بل خرج
 مخرج الغالب وخصهما بالذكر لان اللسان معبر عما في
 الضمير والاذناء باليد اكثر وقوله والمهاجر اي المهاجر
 فالمفاعلة ليست على بابها وان احتملها على بعد قوله
 من هجر اي ترك فالمهاجرة ضربان ظاهرة وباطنة
 فالظاهرة الفرار بالدين من الفتن والباطنة وهي
 الهجرة الحقيقية ترك ما نهى الله عنه وهذا الحديث
 من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم التي لم يسبق اليها
 الحديث الحادي عشر عن علي رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمون
 نتكافأ دماً وهم ويسعى بدمتهم ادناهم وهم يد على من
 سواهم رواه ابو داود والنسائي قوله عن علي اي ابن
 ابي طالب وهو اول من اسلم من الصبيان وله ثمان
 سنين وشهد المشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه

وسلم سوى تبوك فان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 خلفه في اهله فقال يا رسول الله تخلفني في النساء
 والصبيان قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هارون
 من موسى الا انه لا نبي بعدي وعن سهل بن سعد
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
 يوم خيبر لا عطين هذه الراية غدا رجلاً يفتح الله على
 يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله قال فبات
 الناس يدوكون اي يخوضون ليلتهم ايمهم يعطاها فلما
 اصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كلهم يرجوان يعطاها فقال ابن علي بن ابي طالب
 فقيل هو يا رسول الله يشتكي عينيه قال فأرسلوا اليه
 فاتي به فبصق رسول الله صلى الله عليه وسلم في عينيه
 فبرئ حتى كأن لم يكن به وجع فاعطاه الراية فقال
 علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال انفذ
 علي رسلك حتى تنزل على ساحتهم ثم ادعهم الى الاسلام

واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فوالله لان يهدي
 الله بك رجلاً واحداً خير لك من ان يكون لك
 حمر النعم وكان له من الولد اربعة عشر ذكراً وتسعة
 عشر انثى وعن الارقم انه قال رأيت علياً وهو يبيع
 سيفاً له في السوق ويقول من يشتري مني هذا السيف
 فوالذي فلق الحب اطالما كشفت به الكرب عن
 وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو كان عندي
 ثمن ازار ما بعته استخلف يوم قتل عثمان وهو يوم الجمعة
 لثاني عشرة خلت من شهر ذي الحجة سنة خمس وثلاثين
 وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادي بالكوفة صبيحة
 يوم الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت من شهر رمضان
 سنة اربعين ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله
 ابنه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وصلى عليه
 الحسن ودفن سحر اوله من العمر ثلاث وستون سنة
 وكانت خلافته اربع سنين وتسعة اشهر واياماً

ومروياته خمسة او ستة وثمانون حديثاً قوله تكافا
اي تماثل وتساوى دماءهم في العصمة والحرمه خلاف
ما في الجاهلية فكل مسلم شريفاً او وضيعاً كبيراً او
صغيراً حرّاً او عبداً في ذلك سواء او في القصاص
والدية فيقاد الشريف بالوضيع والكبير بالصغير
والعالم بالجاهل والذكر بالانثى وكذا حكم الدية الا
انه يخص منه العبد اذ لا يكافي حرّاً في بعض الصور
على خلاف في المسئلة قوله ويسعى بذمتهم اي بعهدهم
وامانهم قوله ادناهم اي اقلهم منزلة كعبد وامراه فانه
اذا اعطى احدهما اماناً لاحد او لجيش فليس لاحد منا
اخفاره اي نقض امانه لحديث البخاري ذمة المسلمين
واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلماً فعليه لعنة الله
والملائكة والناس اجمعين ولحديث الترمذي ان
المراءة لتأخذ على القوم اي تجير على المسلمين قوله وهم
يد على من سواهم اي هم قوة او جماعة يتعاونون على

اعدائهم من اهل الملل لا يخذل بعضهم بعضاً او هم
 مع كثيرتهم قد جمعهم قوة الاسلام وجعلتهم في وجوب
 الاتفاق بينهم تعاوناً وتعااضداً على من اذا هم وعاهد هم كيد
 واحدة فيجب ان ينصر كل اخاه على من اذا هو وتشبيهه ببلغ
 الحديث الثاني عشر عن النعمان بن بشير رضي
 الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ترى المؤمنين في تراحمهم وتوادهم وتعاطفهم كمثل
 الجسد اذا اشتكى عضو تداعى له سائر جسده بالسهر
 والحسنى رواه البخاري ومسلم قوله عن النعمان بضم
 النون الاولى وقوله ابن بشير بفتح الموحدة والنعمان
 اول مولود ولد للانصار بعد قدومه صلى الله عليه
 وسلم المدينة وحنكته بتمر كما ان عبد الله بن الزبير
 المولود معه في عامه اول مولود ولد للمهاجرين قيل
 مات النبي صلى الله عليه وسلم وللنعمان ثمان سنين
 وسبعة اشهر وهذا يقتضي صحة تحمل الصبي المميز وامة

عمرة بنت رواحة اخت عبد الله بن رواحة فهو صحابي
 ابن صحابي ابن صحابية روى له مائة حديث واربعة
 عشر حديثاً قوله ترى خطاب للنعمان بن بشير قوله
 في تراجمهم اي بان يرحم بعضهم بعضاً باخوة الاسلام
 لا بسبب اخر قوله وتوادهم بتشديد الدال واصله
 تواددهم بدالين فادغمت الاولى في الثانية اي تواصلهم
 الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي قوله وتعاطفهم بان
 يعين بعضهم بعضاً كما يعطف طرف الثوب عليه
 ليقويه قوله كمثل الجسد اي بالنسبة الى جميع اعضاءه
 ووجه التشبيه فيه التوافق في التعب والراحة ومثل
 بفتحين قوله اذا اشتكى عضو اي من الجسد وقوله
 تداعى اي لذلك العضو اي دعا بعض الجسد بعضاً
 الى مشاركة ذلك العضو في الالم ومنه قوله تداعت
 الحيطان اي دعا بعضها بعضاً الى المشاركة في
 السقوط قوله سائر جسده اي باقيه وقوله بالسهر

اي لان الالم يمنع النوم وقوله والحصى اي لان فقد النوم
يثيرها فهي من عطف المسبب على السبب وقد
عرّف اهل الحدق الحصى بانها حرارة غريزية تشتعل
في القلب فتشتر منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالاً
يضر بالافعال الطبيعية قال القاضي عياض تشبيه
المؤمنين بالجسد الواحد تمثيل صحيح وفيه تقريب
للفهم او اظهار للمعاني في الصورة المرئية وفيه تعظيم
حقوق المسلمين والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم
بعضاً وقال ابن ابي جمره شبه صلى الله عليه وسلم
الايان بالجسد واهله بالاعضاء لان الايمان اصل
وفروعه التكاليف فاذا أخل المرء في شيء من
التكاليف شان ذلك الاخلال الاصل وكذلك
الجسد اصل كالشجرة اذا ضرب غصن من اغصانها
اهتزت الاغصان كلها بالتحرك والاضطراب وهذا
الحديث لفظه خبر ومعناه امر اي كما ان الرجل اذا

تالم بعض جسده سرى ذلك الالم الى جميع بدنه فكذا
المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة اذا اصاب احدهم
مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا ازالتها

الحديث الثالث عشر عن المغيرة بن شعبة رضي
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم
عليكم عقوق الامهات ومنع وهاتِ ووَادَ البناتِ
وكره لكم قيلَ وقالَ وكثرة السؤالِ واضاعة المالِ
رواه البخاري قوله عن المغيرة بن شعبة الصحابي اسلم
عام الخندق وكان والياً على الكوفة في خلافة معاوية
ومات سنة خمسين من الهجرة قوله صلى الله عليه وسلم
عقوق الامهات اي والآباء فهو من باب الاكتفاء او
لان اكثر العقوق يقع بهنّ لضعفهنّ ورحمتهنّ ولانهنّ
ما كان عند العرب كثير حرمة لهنّ او للامياء بان
عصيانهنّ اقبح لانهنّ اكثر محبة واشد شفقة لقوله تعالى
ووصينا الانسان بوالديه حسنا حملته امة وهنا على

وهن وفصالة في عامين الاية ولما ورد من قوله صلى
الله عليه وسلم لما قيل له من احق الناس بحسن صحابتي
يا رسول الله قال امك ثم امك ثم امك ثم ابوك قوله
صلى الله عليه وسلم ومنع اي منع ما عليكم اعطاءه وروي
منعاً بالتنوين وقوله وهات بكسر آخره فعل امر من
الائتاء والاصل آت فقلبت الهمزة هاء اي وحرمت عليكم
طلب ما ليس لكم اخذه قوله واد البنات اي وحرمت
عليكم واد البنات بفتح الواو وسكون الهمزة اي دفنهن
في القبور احياء لما فيه من قطع النسل الذي هو موجب
خراب العالم قيل واول من فعل ذلك قيس بن
عاصم التميمي قوله وكره لكم قيل وقال وفي رواية قبلا
وقالا بالتنوين فيها والاول اشهر وهو ما يكون من
فضول المجالس مما يتحدث فيها كقيل كذا وكذا مما
لا يصح ولا تعلم حقيقته وربما جرى غيبة او نميمة اما
ما عرف حقيقته واسند الى صدوق ثقة ولم يجر الى ذلك

فلا وجه الى ذمه قوله وكثرة السؤال ي وكره لكم
كثرة السؤال له صلى الله عليه وسلم عن المسائل
التي لا حاجة اليها او في العلم سوال امتحان ومرآء
وجدال او عن احوال الناس او لما في ايديهم من
الاموال قوله واضاعة المال اى وكره لكم اضاعة المال
في غير ما ذون فيه شرعاً اما صرفه في الصدقة ووجوه
الخير والمطاعم والملابس ولولم تلق بحاله فليس بتبذير
لان المال يتخذ لينتفع ويلتذ به

الحديث الرابع عشر عن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من اكبر الكبائر ان يلعن الرجل والد به قيل يا رسول
الله وكيف يلعن الرجل والد به قال يسب الرجل ابا
الرجل فيسب اياه وامه رواه البخاري ومسلم قوله عن
عبد الله بن عمر اى ابن الخطاب القرشي العدوي المكي
اسلم مع ابيه بمكة صغيراً اوهاجر مع ابيه وامه زينب ويقال

رابطة بنت مظعون اخت عثمان وقدامة ابني مظعون
 وهو ابن عشر وشهد المشاهد كلها بعد بدروا واحد واستصغر
 يوم اجد وشهد يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة
 وكان عالماً مجتهداً لزوماً للسنن فروراً من البدعة
 ناصحاً للامة وروى ابن وهب عن مالك قال بلغ عبد
 الله بن عمر ستاً وثمانين سنة وافتي في الاسلام ستين سنة
 ونشر نافع عنه علماء جماً وقال سفيان الثوري كان من
 عادة ابن عمر رضي الله عنهما انه اذا اعجبه شيء من ماله
 تصدق به وكان رقيقه عرفوا ذلك فربما شمر احداهم
 ولزم المسجد والاقبال على الطاعة فاذا رآه ابن عمر على
 تلك الحالة اعنته فليل له انهم يخدمونك فقال من
 خدمنا بالله انخدمنا له وقال نافع ما مات ابن عمر
 حتى اعنت الف انسان او زاد عليه وكان مولده في
 السنة الثانية او الثالثة من المبعث وتوفي في اوائل سنة
 ثلاث وسبعين وكان سبب موته ان الحجاج خطب

يومًا فاخرا الصلاة فقال له ابن عمران لا تنتظر
فقال له الحجاج لقد هممت ان اضرب الذي فيه
عينك فقال له عبد الله انك سفيه مسلط فتغير من
ذلك وامر رجلاً فسمّ زج رحمة اي الحديد التي في
اسفله فزحمه في الطواف ووضع الزج على قدمه فمض
اياماً ولما دخل الحجاج ليعوده قال لو اعلم الذي
اصابك اضربت عنقه فقال عبد الله انت الذي
اصبني واوصى ان يدفن في الحبل فلم تنفذ وصيته وصلى
عليه الحجاج ودفن بذي طوى في مقبرة المهاجرين وقيل
بفتح بفتح الفاء وبالحاء المعجمة موضع بقرب مكة وقيل
بالمحصب وقيل بسرف وكلها مواضع بقرب مكة بعضها
اقرب الى مكة من بعض روي له عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الف حديث وستائة وثلاثون حديثاً قوله
من اكبر الكبائر وللترمذي ان من الكبائر والاولى تقتضي
ان الكبائر متفاوتة بعضها اكبر من بعض واليه ذهب

الجمهور وإنما كان السب من اكبر الكبائر لانه نوع من
 العقوق وهو اساءة احسان الوالدين وكفران لحقوقهما
 قوله وكيف يلعن الرجل والديه هذا استبعاد من
 السائل لان الطبع السليم يابي ذلك فبين في الجواب
 انه وان لم يتعاط السب بنفسه في الاغلب الاكثر
 لكن يقع منه التسبب فيه وهو ما يمكن وقوعه كثيراً
 قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله يسب الرجل
 وفي رواية للاصيلي وابي الوقت اسقاط لفظ رجل
 قوله فيسب اياه يحتمل ان يكون فاعله ضميراً راجعاً
 لفاعل يسب الاول ونسبة السب اليه مجاز لانه تسبب
 في سب ابيه وامه ويحتمل رجوعه للرجل المضاف اليه
 فلا مجاز واذا كان التسبب في سب الوالدين من اكبر
 الكبائر فاولى سبهما بالفعل قال ابن بطال هذا
 الحديث اصل في سد الذرائع ويؤخذ منه ان من آل
 فعله الى محرم يحرم عليه ذلك الفعل وان لم يقصد الى

محرم والاصل في هذا الحديث قود ولا تسبوا
الذين يدعون من دون الله الآية

الحديث الخامس عشر عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما يقول جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم
فستاذنه في الجهاد فقال احي والداك قال نعم قال
ففيها فجاهد رواه البخاري قوله جاء رجل وهو جاهمة
ابن العباس بن مرداس كما هو عند النسائي واحمد او
معاوية بن جاهمة كما عند البيهقي قوله احي الهمزة
للاستفهام وحي مبتدا وقوله والداك فاعل اغنى عن
الخبر قوله قال نعم اي حيان قوله قال اي النبي صلى
الله عليه وسلم قوله ففيها اي الوالدين وهو متعلق
بجاهد مقدر يدل عليه المذكور بعده وليس متعلقاً
بالمذكور لان ما بعد فاء الجزاء لا يعمل فيما قبلها
لان الفاء الداخلة على جاهد واقعة في جواب شرط
مقدر والتقدير اذا كان الامر كما قلت فجاهد قوله فجاهد

أي اتعب نفسك في رضا والديك وابدل مالك في
 حبهما وليس المراد ظاهره وهو إيصال الضرر لها
 الحديث السادس عشر عن عائشة رضي الله
 عنها قالت جاءني امرأة معها ابتان تسالني فلم تجد
 عندي غير تمر واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها
 ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم
 فحدثته فقال من بلي من هذه البنات شيئاً فاحسن
 اليهن كنَّ لهُ ستر من النار رواه البخاري ومسلم
 والترمذي قوله معها ولأبي ذر ومعهما وقوله ابتان
 أي لها قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسمين قوله
 فقسمتها بسكون المثناة الفوقية وقوله بين ابنتيها زاد
 معرو لم تاكل منها شيئاً هكذا في رواية عروة ووقع
 في رواية عراق بن مالك عن عائشة جاءني مسكينه
 تحمل ابنتين لها فاعطيتها ثلاث تمرات فاعطت كل
 واحدة منهما تمر ورفعت تمر إلى فيها لتأكلها فاستطعمتها

ابتناها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها
فاجبني شأنها الحديث اخرجہ مسلم وللطبراني من
حديث الحسن بن علي نحوه ويمكن الجمع بان مرادها
بقولها في حديث عروة فلم تجد عندي غير تمره واحده
اي اخصها بها ويحتمل انها لم يكن عندها في اول
الحال سوى واحده فاعطتها ثم وجدت اثنتين ويحتمل
تعدد القصة قوله ثم قامت فخرجت اية المرارة من
عندي قوله فحدثته اي اخبرته بما وقع وهو من كلام
عائشة قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله من
يلي كذا لاكثر بثمانية مفتوحة اوله من الولاية ولاي
ذر عن الكشميين من بلي بموحدة مضمومة من الابتلاء
من هذه البنات بشيء قال في شرح المشكاة وهذه
اشارة الى جنسهن وقال في فتح الباري واختلف في
المراد بالابتلاء هل هو نفس وجودهن او اوبتلي بما
يصدر منهن وهل هو على العموم في البنات او المراد

من اتصف بالحاجة الى ما يفعل به وقال النووي انما
 سبأهن ابتلاء لان الناس يكرهونهن في العادة قال
 تعالى واذا بشر احدكم بالانثى ظل وجهه مسوداً وهو
 كظيم قوله فاحسن اليهن هذا يشعر بان المراد بقوله
 في اول الحديث من هذه اكثر من واحدة فالاشارة للجنس
 كما مرو في حديث ابن عباس عند الطبراني فقال رجل
 من الاعراب واثنين فقال واثنين وفي حديث ابي هريرة
 قلنا واحدة قال وواحدة وزاد ابن ماجه واطعنهن
 وسقاهن وكساهن وفي الطبراني من حديث ابن عباس
 فانفق عليهن وزوجهن واحسن اديهن وفي رواية
 عبد الحميد فصبر عليهن قوله كن اي البنات قوله له اي
 لمن وقوله ستر اي وقاية من النار وفي الحديث تاكد حق
 البنات لما فيهن من الضعف غالباً عن القيام بمصالحهن
 بخلاف الذكور لما فيهم من قوة البدن وجزالة الراي
 وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في اكثر الاحوال

الحديث السابع عشر عن عائشة رضي الله عنها
 عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زال جبريل
 يوصيني بالجار حتى ظننت انه سيورثه رواه البخاري
 ومسلم وابوداود قوله ما زال اي استمر جبريل فما للنفي
 وزال للنفي ونفي النفي اثبات قوله يوصيني بالجار مسلماً
 كان او كافراً اعبداً او فاسقاً صديقاً او عدواً غريباً او
 بلدياً ضاراً او نافعاً قريباً او اجنبياً قريب الدار او
 بعيدها قوله سيورثه اي انه يامرني عن الله بتوريث
 الجار من جاره بان يجعله مشاركاً في المال مع الاقارب
 بسهم يعطاه وفي البخاري من حديث جابر بلفظ حتى
 ظننت انه يجعل له ميراثاً وفي حديث جابر عند الطبراني
 رفعه الجيران ثلاثة جار له حق وهو المشرك له حق
 الجوار وجار له حقان وهو المسلم له حق الجوار وحق
 الاسلام وجار له ثلاثة حقوق جار مسلم له رحم له
 حق الجوار والاسلام والرحم قال الشيخ ابن ابي حمزة

حفظ الجار من كمال الايمان وكان اهل الجاهلية
يحافظون عليه ويحصل امثال الوصية به باتصال
ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهدي والسلام
وطلاقة الوجه عند لقائه وتفقد حاله ومعاونته فيما
يحتاج اليه الى غير ذلك وكف اسباب الاذى عنه
على اختلاف انواعه حسية كانت او معنوية

الحديث الثامن عشر عن عائشة رضي الله عنها
قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايها اهدي
قال الى اقربها منك بابا رواه البخاري قوله اهدي
بضم الهمزة من الاهداء اي اعطي قوله قال اي النبي
صلى الله عليه وسلم قوله اقربها اي اشدها قريبا قيل
ان الحكمة فيه ان الاقرب يرى ما يدخل بيت جاره
من هدية وغيرها فيتشوق لها بخلاف الابدع ولان
الاقرب اسرع اجابة لما يقع لجاره من المهمات ولا سيما في
اوقات الغفلة واختلف في حد الجوار فعن علي رضي

الله عنه من سمع الندى فهو جار وعن عائشة حق
 الجوار اربعون داراً من كل جانب وعن الاوزاعي مثله
 وللطبراني بسند ضعيف عن كعب بن مالك مرفوعاً
 الا ان اربعين دراجار قوله باباً منصوب على التمييز
 الحديث التاسع عشر عن ابي هريرة رضي الله عنه
 قال قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي
 وعنده الاقرع بن حابس التيمي جالساً فقال الاقرع
 ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم واحداً فنظر اليه
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يرحم
 رواه البخاري قوله من لا يرحم لا يرحم بفتح التحتية في
 الاول وضمها في الثاني ويجوز الرفع والجزم في
 اللفظين لكن قال السهيلي حمله على الخبر اشبه بسياق
 الكلام وقال القاضي عياض وعليه اكثر الرواة
 اي من لا يرحم في الدنيا الخلق من مومن وكافر وبهايم
 مملوكة وغيرها ويدخل في الرحمة التعاهد بالاطعام

والسقي والتخفيف في العمل وترك التعدي بالضرب
 وقوله لا يرحم اي في الاخرة وفي الحديث ان ثقبيل
 الولد وغيره من المحارم وغيرهم انما يكون للشفقة
 والرحمة لا للذة وشهوة وكذا الضم والشم والمعانقة
 الحديث العشرون عن ابي هريرة رضي الله عنه
 عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلاً رأى كلباً يأكل
 الثرى من العطش فاخذ الرجل خفه فجعل يغرف له
 حتى ارواه فشكر الله له فادخله الجنة رواه البخاري
 قوله ان رجلاً من بني اسرائيل وقوله رأى اي ابصر
 وقوله يأكل الثرى بفتح الثاء المثناة والراء مقصوراً اي
 يلعق التراب الندي من العطش اي من اجل شدة
 العطش القائم به قوله يغرف بفتح الياء وكسر الراء
 قال في المصباح غرفت الماء غرفاً من باب ضرب
 قوله حتى ارواه اي جعله رياناً وقد ورد في بعض
 الروايات بينا رجل يمشي بطريق فاشتد عليه الحر

فوجد بئراً فنزل فيها فشرب فخرج فاذا كلب يلهث
الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ الكلب من
العطش مثل الذي نزل بي فنزل البئر فملا خفه ماءً
ثم أمسكه بفيه حتى رقى من البئر اى طلع منه فسقاه
قوله فشكر الله له اى فاثني عليه او جازاه فالمراد بشكر
الله الثناء او المجازاة قوله فادخله الجنة من باب عطف
الخاص على العام ويحتمل ان يكون للتفسير فالفاء
تفسيرية على حد قوله تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا
انفسكم فان القتل هو نفس التوبة وفي رواية فشكر
الله له فغفر له قالوا يارسول الله ان لنا في البهائم اجرا
فقال ان في كل كبد حرى رطبة اجرا واعلم ان
اول من اتخذ الكلب نوح عليه الصلاة والسلام قال
يارب امرتي ان اصنع الفلك وانا في صناعته اصنع
اياماً فيجيئون اى قومي بالليل يفسدون ما صنعت فما
يلثم اى يتم امرى فطال عليّ امرى فاوحى الله اليه

يانوح اتخذ كلباً يحرسك فاتخذ كلباً فكان نوح يعمل
 بالنهار وينام بالليل فاذا جاء قومه ليفسدوا ما عمله
 هجمهم الكلب فينتبه نوح فياخذ عصا ويشب نوح
 عليهم فينهمزمون وفي مناقب الامام احمد انه بلغه ان
 رجلاً من وراء النهر عنده احاديث ثلاثية فرحل
 الامام احمد اليه فوجد شيخاً يطعم كلباً فسلم عليه فرد
 عليه السلام ثم اشتغل الشيخ باطعام الكلب فوجد
 الامام في نفسه اذ قبل الشيخ على الكلب ولم يقبل
 عليه فلما فرغ الشيخ من طعمة الكلب التفت الى الامام
 احمد وقال له كأنك وجدت في نفسك اذ قبلت
 على الكلب ولم اقبل عليك قال نعم فقال الشيخ
 حدثني ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله
 عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قطع رجاء
 من ارتجاه قطع الله منه رجاءه يوم القيامة فلم يلج الجنة
 وارضا هذه ليست بارض كلاب وقد قصدني هذا

الكلب فحفت ان اقطع رجاءه فيقطع الله رجاءه
منه يوم القيامة فقال الامام احمد هذا الحديث يكفيني
ثم رجع ويقرب من هذا ما في رسالة القشيري في باب
الجود والسخاء ان عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما
خرج الى ضيعة له فنزل على نخيل قوم وفيها غلام
اسود يعمل فيها اذ اتى الغلام بغدائه وهي ثلاثة اقراص
فرمى بقرص منها الى كلب كان هناك فاكله ثم رمى
اليه الثاني فاكله والثالث فاكله وعبد الله بن جعفر
ينظر فقال يا غلام كم قوتك كل يوم قال ما رايت قال
فلم آثرت الكلب فقال ان هذه الارض ليست بارض
كلاب وانه جاء من مسافة بعيدة جائعاً فكرهت رده
فقال له عبد الله فما انت صانع اليوم قال اطوي يومي
هذا فقال عبد الله بن جعفر الام على السخاء وهذا
اسخى مني ثم انه اشترى الغلام واعنته واشترى الحائط
بما فيه ووهب ذلك له

الحديث الحادي والعشرون عن عبد الله بن
 عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت
 فيها النار لانه اطعمتها وسقتهما اذ حبستها ولاهي
 تركتها تاكل من خشاش الارض رواه مسلم قوله
 عذبت امرأة في هرة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها
 النار لانه اطعمتها وسقتهما اذ حبستها ولاهي تركتها
 تاكل من خشاش الارض وفي رواية ربطتها وفي رواية
 تاكل من حشرات الارض معناه عذبت بسبب هرة
 ومعنى دخلت فيها اي بسببها وخشاش الارض بفتح
 الخاء المعجمة اشهر من الكسر والضم وروى بالحاء
 المهملة والصواب المعجمة وهي هوام الارض وحشراتهما
 كما وقع في الرواية الثانية سميت به لاندساسها في
 التراب من خشش في الارض دخل وقيل المراد به
 نبات الارض وهو ضعيف او غلط قال الامام النووي

وفي الحديث دليل لتحريم قتل الهرة وتحريم جسها
 بغير طعام او شراب واما دخولها النار بسببها فظاهر
 الحديث انها كانت مسلمة وانما دخلت النار بسبب
 الهرة وذكر القاضي انه يجوز انها كافرة عذبت بكفرها
 وزيد في عذابها بسبب الهرة واستحقت ذلك لكونها
 ليست مؤمنة تغفر صغائرها باجناب الكبائر هذا
 كلام القاضي والصواب ما قدمناه انها كانت مسلمة
 وانها دخلت النار بسببها كما هو ظاهر الحديث وهذه
 المعصية ليست صغيرة بل صارت باصرارها كبيرة وليس
 في الحديث انها تخلد في النار وفيه وجوب نفقة الحيوان
 على مالكة

الحديث الثاني والعشرون عن عبد الله ابن
 عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
 الظلم ظلمات يوم القيمة رواه البخاري ومسلم والترمذي
 قوله الظلم ابي على النفس او على الغير باخذ ماله

بغير حق أو التناول من عرضه أو نحو ذلك قوله
 ظلمات يوم القيمة فلا يهتدي يوم القيمة بسبب ظلمه
 في الدنيا فرما وقع قدمه في ظلمة ظلمه فهوت في
 حفرة من حفر النار وإنما ينشاء الظلم من ظلمات
 القلب لأنه لو استنار بنور الهدى لا عنبر فاذا سعى
 المتقون بنورهم الذي حصل لهم بسبب التقوى اكتنفت
 ظلمات الظلم الظالم حيث لا يغني عنه ظلمة شيئاً قال
 عبد الله بن مسعود رضى الله عنه يوءى تي بالظلمة فيوضعون
 في تابوت من نار ثم يزوجون فيها

الحديث الثالث والعشرون عن أبي هريرة رضى
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال آية المنافق
 ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أئتمن
 خان رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي قوله
 آية بالمداي علامة المنافق وهو مفرد مضاف فيعمر
 فلذا أخبر عنه بثلاث والنفاق لغة مخالفة الظاهر

للباطن فان كان في اعتقاد الايمان فهو نفاق الكفر
 والاف هو نفاق العمل ويدخل فيه الفعل والترك ولفظ
 المنافق من المفاعلة واصلمها ان تكون من اثنين لكنها
 هنا من باب خادع وطارق قوله اذا حدث اي في
 كل شي كذب اي اخبر بخلاف ما هو به قاصداً قوله
 واذا وعد اي بالخير في المستقبل اخلف فلم يف وهو
 من عطف الخاص على العام لان الوعد نوع من
 التحديث وكان داخلاً في قوله واذا حدث ولكنه افرده
 بالذكر معطوفاً تشبيهاً على زيادة قبجه وخلف الوعد
 لا يقدر الا اذا كان العزم عليه مقارناً للوعد اما لو
 عرض له مانع او بدالته رأي فهذا لم توجد منه صورة
 النفاق قوله واذا ائتمن على صيغة المجهول من
 الائتمان قوله خان بان يتصرف فيها على خلاف الشرع
 ووجه الاختصار على هذه الثلاثة انها منبهة على ما
 عداها اذا صل عمل الديانة منحصر في ثلاثة القول

والفعل والنية فنبه على فساد القول بالكذب وعلى
فساد الفعل بالخيانة وعلى فساد النية بالخلف فان
قلت اذا وجدت هذه الخصال في مسلم فهل يكون
منافقاً اجيب انها خصال نفاق لانفاق فهو على سبيل
المجاز او المراد نفاق العمل لانفاق الكفر او مراده من
اتصف بها وكانت له ديناً وعادة ويدل عليه التعبير
باذا المفيدة لتكرار الفعل او هو محمول على من غلبت
عليه هذه الخصال وتهاون بها واستخف بامرها فان
كان كذلك كان فاسد الاعتقاد غالباً او مراده
الانذار والتحذير عن ارتكاب هذه الخصال وان الظاهر
غير مراد او الحديث وارد في رجل معين وكان منافقاً
ولم يصرح عليه الصلاة والسلام به على عادته الشريفة
في كونه لا يوافقهم بصرح القول بل يشير اشارة كقوله
ما بال اقوام ونحوه او المراد المنافقين الذين كانوا في
الزمن النبوي

الحديث الرابع والعشرون عن ام كلثوم بنت عقبة
 انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس
 الكذاب الذي يصلح بين الناس فيني خيراً او يقول خيراً
 رواه البخارى ومسلم قوله ام كلثوم بضم الكاف والمثلثة
 وهي اخت عثمان بن عفان لأمه وقوله عقبة بضم العين
 وسكون القاف وهو ابن ابي معيط قوله رسول الله
 وفي الاصيلي النبي قوله ليس الكذاب الذي ولاي
 الوقت والاصيلي بالذي قوله يصلح بضم الياء من الاصلاح
 والجملة في محل نصب خبر ليس قوله فيني خيراً بفتح
 المثناة التحتية وسكون النون وكسر الميم يقال نمت
 الحديث بالتخفيف ائمه اذا بلغت على وجه الاصلاح
 وطلب الخير فاذا بلغت على وجه الافساد والنميمة
 قلت نمتة بالتشديد كذا قال ابو عبيدة وابن قتيبة
 والجمهور وقال الحربي هي مشددة واكثر المحدثين يخففها
 وهذا لا يجوز ورسول الله صلى الله عليه لا يلحن قوله او

يقول خير اشك من الراوي وليس المراد نفي ذات
 الكذب بل نفي اثمه فالكذب كذب سواء كان
 للاصلاح او لغيره وقد يرخص في بعض الاوقات في
 الفساد القليل الذي يوءمل فيه الصلاح الكثير
 وعند مسلم والنسائي من رواية يعقوب عن ابراهيم بن
 سعد عن ابيه في اخر هذا الحديث ولم اسمعه يرخص
 في شي مما يقول الناس انه كذب الا في ثلاث يعني
 الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امراته
 لكن هذه الزيادة مدرجة كما بين ذلك مسلم من طريق
 يونس عن الزهري فحوز قوم الكذب في هذه الثلاثة
 وقاس بعضهم عليها امثالها وقالوا ان الكذب مذموم
 فيما فيه مضرة او مالمس فيه مصلحة ومنعه بعضهم مطلقاً
 وحملوا المذكور هنا على التورية كأن يقول للظالم
 دعوت لك امس يعني اللهم اغفر للمسلمين ويعد امراته
 بعظية شي ويريد ان قدر الله وان يظهر من نفسه

قوّة في الحرب قال المهلب وإنما اطلق عليه السلام
 للمصلح بين الناس ان يقول ما علم من الخير بين
 الفريقين ويسكت عما سمع من الشر بينهم لانه يخبر
 بالشي على خلاف ما هو عليه وقال في المصايح وليس
 في تبويب البخاري ما يقتضي جواز الكذب في الاصلاح
 وذلك انه قال ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس
 وسلب الكاذب عن الاصلاح لا يستلزم كون ما
 يقوله كذباً لجواز ان يكون صدقاً بطريق التصريح او
 التعريض وكذا الواقع في الحديث فانه ليس فيه
 الكذاب الذي يصلح بين الناس وانفقوا على ان المراد
 بالكذب في حق المرأة والرجل انما هو فيما لا يسقط
 حقاً عليه او عليها واخذ ما ليس لها اوله وعلى جواز
 الكذب عند الاضطرار كما لو قصد ظالم قتل رجل
 هو مخنف عنده فله ان ينفي كونه عنده ويحلف على
 ذلك ولا يأثم

الحديث الخامس والعشرون عن ابي هريرة رضي الله
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قاتل
 احدكم اخاه فليجنب الوجه رواه مسلم قوله اذا قاتل
 احدكم اخاه فليجنب الوجه وفي رواية اذا ضرب احدكم
 وفي رواية لا يلمن الوجه قال العلماء هذا تخرج بالنهي
 عن ضرب الوجه لانه مجمع المحاسن ولطيف واعضاه
 نفيسة لطيفة واكثر الادراك بها فقد يطمها ضرب
 الوجه وقد ينقصها وقد يشوه الوجه والشين فيه
 فاحش لانه بارز ظاهر لا يمكن ستره ومتي ضربه لا يسلم
 من شين غالباً ويدخل في النهي اذا ضرب زوجته
 او ولده او عبده ضرب تاديب فليجنب الوجه

الحديث السادس والعشرون عن ابي هريرة
 رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال لا ينبغي لصديق ان يكون لعاناً رواه مسلم قوله
 لا ينبغي لصديق ان يكون لعاناً فيه الزجر عن اللعن

واللعنة في الدعاء يراد بها الابعاد عن رحمة الله تعالى
 وليس الدعاء بهذا من اخلاق المؤمنین الذين وصفهم
 الله تعالى بالرحمة بينهم والتعاون على البر والتقوى
 وجعلهم كالبنیان يشد بعضهم بعضاً وكالجسد الواحد
 وان المؤمن يجب لآخيه ما يجب لنفسه فمن دعى على
 اخيه المسلم باللعنة وهي الابعاد من رحمة الله تعالى
 فهو من نهاية المقاطعة والتدابير

الحديث السابع والعشرون عن ابي سعيد سعد
 بن مالك ابن سنان الخدري رضى الله عنه ان رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا ضرار حديث
 حسن رواه ابن ماجه والدارقطني وغيرها مسنداً
 ورواه مالك في الموطاء عن عمرو بن يحيى المازني عن
 ابيه فاسقط ابا سعيد وله طرق يقوي بعضها بعضاً
 قوله لا ضرر ولا ضرار الضرار الحاق مفسدة بالغير
 مطلقاً والضرار الحاقها به على وجه المقابلة وقيل الضرار

ان يدخل على غيره ضرراً بما يتتبع هو به والضرار ان
يدخل على غيره ضرراً بما لا منفعة له به كمن منع ما لا
يضره ويتضرر به المنوع ورجح هذا طائفة منهم ابن
عبد البر وابن الصلاح وقيل بالعكس وقيل الاول
مالك فيه منفعة وعلى جارك فيه مضرة والثاني ما
لا منفعة فيه لك وعلى جارك فيه مضرة وقال
غير واحد ان هذا وجه حسن المعنى في الحديث
وخبر لا محذوف اية في ديننا او في شريعتنا وظاهر
الحديث تحريم سائر انواع الضرر ما قل منه وما اكثر
الا لدليل لان النكرة في سياق النفي تعم

الحديث الثامن والعشرون عن ابي هريره رضى
الله عنه قال قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم من
اشار الى اخيه بجديدة فان الملائكة تلعنه حتى يدعه
وان كان اخاه لابيه وامه رواه مسلم قوله من اشار
الى اخيه بجديدة اي بسلاح كسكين وخنجر وسيف

ورج وفيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن
 ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قديوءذيه وقوله وان
 كان اخاه لابييه وامه مبالغه في ايضاح عموم النهي
 في كل احد سواء من يتهم فيه ومن لا يتهم وسواء كان
 هذا هذا ولعلباً ام لا لان ترويع المسلم حرام بكل حال
 ولانه قد يسبقه السلاح كما صرح به في رواية اخرى
 ولعن الملائكة له يدل على انه حرام

الحديث التاسع والعشرون عن ابي هريرة رضى الله
 عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن
 فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا
 ولا تناجسوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا
 وكونوا عباد الله اخوانا رواه البخاري قوله اياكم والظن
 اي اجنبوه فلا تتهموا احداً بالفاحشة من غير ان
 يظهر عليه ما يقتضيهما وقوله فان الظن اكذب الحديث
 اي فلا تحكموا بما وقع منه كما يحكم بنفس العلم لان اوائل

الظنون لا يملك دفعها والمرء انما يكلف بما يقدر عليه
دون ما لا يملكه واستشكل تسمية الظن كذباً فان
الكذب من صفات الاقوال واجيب بان المراد عدم
مطابقة الواقع سواء كان قولاً او فعلاً والمراد ما
ينشأ عن الظن فوصف الظن به مجازاً لقوله ولا
تَحَسُّوا ولا تَجَسُّوا بحذف احدي التاءين فيهما ومعناها
تطلب الاخبار فالجمع بينها للتاكيد والاول بالحاء
المهمله والثاني بالجيم وقيل بالجيم معناه البحث عن
عوارات الناس وبالحاء استماع حديثهم وقيل غير
ذلك قوله ولا تناجسوا من النجس وهو ان يزيد في
سلعة وهو لا يريد شراءها بل ليوقع غيره فيها وهو حرام
لانه غش وخديعة قوله ولا تحاسدوا بحذف احدي
التائين اي لا يحسد بعضهم بعضاً وهو لغة وشرعاً تمنى
زوال نعمة الغير سواء تمنى انتقالها اليه ام لا وهو قبيح
بالاجماع الا ان الثاني اقبح واشد حرمة من الاول وهو

لا يقع الأختيار الناس ومن ثم قال الشاعر
 ولا خلاك الله من حاسدٍ فان خيار الناس من يحسد
 ولا بي حنيفة رضي الله عنه

حسدوا الفتى اذ لم ينالوا سعيه فالكل اعداء له وخصوم
 كضرائر الحسناء قلنا لوجهها حسداً وبغضاً انه لدميم
 اي مصنوع بالدمام شي عند العطار يسمى حسن يوسف
 ونصوص الشرع الواردة بتجبه كثيرة في الكتاب
 والسنة منها واياكم والحسد فان الحسد ياكل الحسنات
 كما تاكل النار الحطب او العشب وخبر ديب اليكم داء
 الامم قبلكم الحسد والبغضاء والبغضاء هي الحالقة حالقة
 الدين لاحالقة الشعور الذي نفسي بيده لاتدخلوا الجنة
 حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا ويكيفيك في قبيح ان
 الله تعالى امر بالاستعاذة من شر الحاسد كما امر بهما من
 شر الشيطان وانه يلزمه الاعتراض على الحق والمعاندة
 له حيث انعم على غيره مع محاولته نقض فعله سبحانه

وتعالى وازالة فضله ومن ثم قيل

واظلم اهل الارض من كان حاسداً

لمن بات في نعمائه يتقلب

وان في الحسد تعب النفس وحزنها من غير فائدة

بطريق محرم فهو تصرف ردي ومن ثم قيل

رحمت حسودي على انه يعذب بي ثم لا يرحم

نعانا الحسود ولسنا كما يقول ولكن كما يعلم

ومن الحكمة الحسود لا يسود اي كثير الحسد لا تحصل

له سيادة ومداراته صعبة جداً ورضاه مما لا يقع ابداً

كما قيل

وداريت كل الناس لكن حاسدي

مداراته شقت وعز مناهها

وكيف يداري المرء حاسد نعمة

اذا كان لا يرضيه الا زوالها

وقيل ايضاً

كل العداوات قد ترجى مودتها
 الأعداوة من عاداك من حسد
 ثم الحسد وان ركز في الطبع البشري اذا الانسان بطبعه
 يود ان لا يفوقه احد من جنسه في شي من الفضائل
 ينقسم اهله الى من يعمل بمقتضاه فيسعى بقوله وفعله في
 نقل نعمة المحسود ومنهم من لا يعمل بمقتضاه فلا يسعى
 في ذلك وعلاجه ان يكثر التفكير في ان الكل بتقدير
 الله سبحانه وتعالى وانه لا يسال عما يفعل وان له في
 ذلك حكماً يعلمها سبحانه وان يتذكر مضاره من سخط
 الله والهم اللازم وانه لا يضر المحسود بل ينفعه ويضر
 نفسه وان ياتي بالاحوال المضادة لمقتضاته بان يمدحه
 ويتواضع له ويقطع اسباب العداوة بالمواصلة والهدايا
 والتودد حتى يصير المحسود محبوباً محبباً له ولبعضهم
 اذا ما شئت ان تحيا حياة حلوة الحيا
 فلا تحسد ولا تبخل ولا تحرص على الدنيا

قوله ولا تباغضوا بحدف احدى التائبين اي لا تتعاطوا
 اسباب البغض لانه قهري كالحب لا قدرة للانسان
 على اكتسابه ولا يملك التصرف فيه وهو النفرة من
 الشيء المعنى مستقيم فيه ويراد فيه الكراهة ثم هو بين
 اثنين اما من جانبها او من جانب احدثها وعلى كل
 فهو لغير الله حرام وهو محل الحديث قوله تعالى واجب
 ان ترك المبعوض واجباً او مندوب ان ترك مندوباً كما
 قال تعالى لا تتخذوا اعدوي وعدوكم اولياء وقال صلى
 الله عليه وسلم من احب لله وابغض لله واعطى الله ومنع
 لله فقد استكمل الايمان وقيل معناه لا توقعوا العداوة
 والبغضاء بين المسلمين قوله ولا تدابروا بحدف احدى
 التائبين للتخفيف اي لا تتكلموا في ادبار اخوانكم بالغيبة
 والبهتان ويحتمل معناه لا تولوا ادباركم استثقلاً بل
 ابسطوا وجوهكم وقيل من الادبار وهو الاعراض
 المؤدية الى التقاطع والمعاداة لان كل واحد يولي

صاحبه دبره اية لا يعرض بعضكم عن بعض كراهية
 فيه ونفرة منه لانه يوءدي الي تضييع ما يجب من حقوق
 الاسلام من الاعانة والنصرة ونحوها وقيل معناه
 لا تقطعه للابد من قولهم قطع الله دابره اى من بقي
 بعده وفي الحديث لا يجمل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
 ثلاثة ايام يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرها
 الذى يبدأ بالسلام واخذه منه العلماء ان السلام يدفع
 اثم العجر وحقى ان رجلاً هجر اخاه فوق ثلاثة ايام
 فكتب له هذه الايات

هجرك لي ياسيدي مظلمه فاستفت فيه ابن ابي خيشمه
 فانه يرويه عن جده وجدته يرويه عن عكرمه
 عن ابن عباس عن المصطفى

نبينا المبعوث بالمرحمة

ان صدود الخل عن خله فوق ثلاث ربنا حرمة
 وانت مذ شهر لنا هاجرنا فما تخاف الله فينا فنه

واخرج مسلم وغيره تعرض الاعمال في كل اثنين
 وخميس فيغفر الله عز وجل في ذلك اليوم لكل امرء
 لا يشرك بالله شيئاً الاّ امرء كانت بينه وبين اخيه
 شحنة يقول اتركوا هذين حتى يصطلحا واخرج الطبراني
 وابن حبان في صحيحه والبيهقي يطلع الله تعالى الى جميع
 خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه الاّ
 لمشرك او مشاحن والتباغض لا يستلزم التدابر فان
 المتباغضين قد لا يفترقان ويترافعان وكذلك التدابر
 فان المتدابرين لمصلحة قد يتحaban على حد قوله لا يكتف
 الحب الاّ خشية التهم فلذلك لم يكتف في الحديث
 باحدها قوله وكونوا عباد الله اخواناً اي باكتساب ما
 تصيرون به كاخوان النسب في الشفقة والرحمة
 والمواساة والمعاونة والنصيحة ولبعضهم
 من لي بانسان اذا اغضبه
 وجهلت كان الحلم رد جوابه

وإذا صبوت إلى المدام شربت من

اخلاقه وسكرت من ادايه

وتراه يصغى للحديث بطرفه

وبقلبه ولعله ادرى به

قال في شرح المشكاة اخوانا يجوز ان يكون خبراً بعد

خبر وان يكون بدلاً او هو الخبر وقوله عباد الله منصوب

على الاختصاص بالندا وهذا الوجه اوقع

الحديث الثلاثون عن المعرور بن سويد قال لقيت

ابا ذر بالريذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسالته

عن ذلك فقال اني سابيت رجلاً فغيرته بامه فقال

لي النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر اعيرته بامه انك

امروء فيك جاهلية اخوانكم خولكم جعلهم الله تحت

ايديكم فمن كان اخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل

واليلبسه مما يلبس ولا تكفونهم ما يغلبهم فان كلفتموهم

فاعينوهم رواه البخاري بهذه الحروف قوله عن المعرور

بعين مهملة ورأين مهملتين بينهما وأوقوله لقيت اباذر
 بالربذة بالذال المعجمة المفتوحة وتشديد الراء جندب
 بضم الجيم والذال المهملة وقد تفتح ابن جناده بضم الجيم
 الغفاري السابق في الاسلام الزاهد القائل بجرمة ما زاد
 من المال عن الحاجة المتوفي بالربذة بفتح الراء والموحدة
 والذال المعجمة منزل للحاج العراقي على ثلاث مراحل
 من المدينة روى له مائتا حديث واحد وثمانون
 حديثاً قوله وعليه حلة اي لقيته حال كونه عليه حلة
 وهي بضم المهملة ولا تكون الا من ثوبين سمي بذلك
 لان كل واحد منها يحمل على الاخر قوله وعلى غلامه
 حلة اي وحال كونه غلامه عليه حلة ففيه ثلاث
 احوال قال في فتح الباري ولم يسم غلام ابي ذر ويحتمل
 ان يكون ابا مرواح مولى ابي ذر قوله فسالتة عن
 ذلك اي عن تساويهما في لبس الحلة وسبب السؤال
 ان العادة جارية بان ثياب الغلام دون ثياب سيده

قوله سابت بموحدتين اي شامت رجلاً وهو بلال
 المؤذن ابن حمارة قوله فعيرته بامه بالعين المهملة
 اي نسبه الى العار وكانت امه اعجمية وفي رواية انه
 قال يا بن السوداء ولعل هذا كان من ابي ذر قبل ان
 يعلم تحريم ذلك فكانت تلك الخصلة باقية معه من
 خصال الجاهلية قوله اعيرته الاستفهام فيه للانكار
 التويخي قوله فيك جاهلية اي انك في تعبير امه على
 خلق من اخلاق الجاهلية ولست جاهلاً محضاً قوله
 اخوانكم خولكم اي اخوانكم في الاسلام او من
 جهة آدم خولكم بفتح اوله وثانيه اي خدمكم او عبيدكم
 الذين يتحولون الامور اي يصلحونها وقدم الخبر على
 المبتدا في قوله اخوانكم خولكم للاهتمام بشان الاخوة
 ويجوز ان يكونا خبرين حذف من كل مبتدوءه اي
 هم اخوانكم هم خولكم واعرب به الزركشي بالنصب
 بتقدير احفظوا وقال ابو البقاء انه اجود لكن رواه

البخاري في كتاب حسن الخلق هم اخوانكم وهو يرجح
 تقدير الرفع انتهى ابن قاسم قوله تحت ايديكم مجاز
 عن القدرة او الملك قوله فليطعمه الخ اي ندبا فلا
 يلزمه ان يطعمه ولا يلبسه من طيبات الاطعمة
 وفاخر اللباس قوله ما يغلبهم اي العمل الذي لا
 يطبقونه والنهي فيه للتحريم وفي الحديث النهي عن سب
 العبيد ومن في معناهم وتعيرهم بابائهم والحث على
 الاحسان اليهم والرفق بهم

الحديث الحادي والثلاثون عن ابي سعيد
 الخدري وابي هريرة اضى الله عنها قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم العزّازره والكبرياء رداه فمن
 ينازعني عذبة هكذا هو في جميع نسخ مسلم فالضمير في
 ازاره ورداه يعود الى الله تعالى للعلم به
 وفيه محذوف تقديره قال الله تعالى ومن ينازعني
 ذلك عذبه ومعنى ينازعني يتخلق بذلك فيصير

في معنى المشارك وهذا وعد شديد في الكبر مصرح
 بتجرمه واما تسميته ازار ورداء فجاز واستعارة حسنة
 كما تقول العرب فلان شعاره الزهد وثاره التقوى
 لا يريدون الثوب الذي هو شعار او ثثار بل معناه
 صفة كذا قال المازني ومعنى الاستعارة هنا ان الازار
 والرداء يلصقان بالانسان ويلزمانه وها جمال له قال
 فضرب ذلك مثلاً لكون العز والكبرياء بالله تعالى
 احق وله الزم واقتضاها جلاله ومن مشهور كلام
 العرب فلان واسع الرداء وغمر الرداء اي واسع العطفة
 الحديث الثاني والثلاثون عن ابي هريرة رضي
 الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب
 اشعث اغبر مدفوع بالابواب لو اقسم على الله لا يره رواه
 مسلم قوله صلى الله عليه وسلم رب اشعث الاشعث الملبد
 الشعر لبعده عهد الغسل والتسريح والدهن قوله اغبر
 اي غير الغبار وجهه وبقية جسده وقوله مدفوع

بالابواب اي لا قدر له عند الناس فهم يدفعونه عن
 ابوابهم ويطردونه عنهم احتقاراً له لو اقسام على الله لابرّه
 اي لو حلف على وقوع شى اوقعه الله اكراماً له باجابة
 سوائه وصيائته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته
 عند الله تعالى وان كان حقيراً عند الناس وقيل معنى
 القسم الدعاء وابراه اجابته والله اعلم

الحديث الثالث والثلاثون عن بي ذر قال
 قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تحقرن من المعروف شيئاً
 ولو ان تلقى اخاك بوجه طلق رواه مسلم قوله لا تحقرن بفتح
 المثناة الفوقية وكسر القاف قوله من المعروف المعروف
 اسم جامع لكل ما عرف من طاعة الله والتقرب اليه
 والاحسان الى الناس قوله ولو ان تلقى اخاك بوجه
 طلق روى طلق على ثلاثة اوجه اسكان اللام وكسرها
 وطلق بزيادة ياء ومعناه سهل منبسط فيه الحث على
 فعل المعروف وما تيسر منه وان قل حتى طلاقة الوجه

عند اللقاء

الحديث الرابع والثلاثون عن ابي هريرة رضى
 الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دُعيتُ
 الى كراعٍ او ذراعٍ لَأَجِبْتُ ولو اهدي اليّ ذراعٍ
 او كراعٍ لَتَقَبَلْتُ رواه البخاري قوله كراع بضم الكاف
 وبعد الراء الف ثم عين مهملة ما دون الركبة من
 الساق وقوله لاجبت اي الداعي وهذا جواب لو قوله
 او ذراع بالذال المعجمة وهو الساعد وكان عليه الصلاة
 والسلام يجب اكله لانه مبادي الشاة وابتعد عن الاذي
 قوله ولو اهدي الخ هذا يدل على جواز هدية القليل
 وانه لا يرد فلا يحقر المعطي ما يعطيه ولو قليل ولا
 يحقر الآخذ ما يعطاه كذلك قال صلى الله عليه وسلم
 لا تحقرنَّ جارة لجارتها ولو فرسن شاة وانما حض على
 قبول الهدية وان قلت لما فيه من التألف والتحابب
 فان الرد يحدث النفور والعداوة

الحديث الخامس والثلاثون عن الربيع بنت
 معوذ بن عفراء قالت بعثني معاذ بقناع من رطب
 وعليه أجر من قنأ زغب وكان صلى الله عليه وسلم
 يحب القنأ فاتيت به وعنده حلية قد قدمت عليه من
 البحرين فملا يده منها فاعطانيه رواه الترمذي قوله
 عن الربيع بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحنانية
 المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد
 الواو المكسورة كما جزم به المحافظ بن حجر العسقلاني
 او المفتوحة على الاشهر وقوله ابن عفراء بفتح عين
 وسكون فاء فرآء ممدوداً اسم امه وهي بنت عبيد بن
 ثعلبة النجارية من صفار الصحابة واما اسم ابيه فالخارث
 ابن رفاعه ابن سواد بفتح السين النجاري الانصاري
 قوله بعثني معاذ اي ابن عفراء كما في نسخة وهو عمها
 واشترك هو واخوه معوذ في قتل ابي جهل ببدر وتم
 امر قتله على يد عبدالله بن مسعود بان حزر قبته وهو

مجروح مطروح يتكلم حتى قال له لقد رقيت مرقي
 عاليًا يارويعي الغنم وقوله بقناع بكسر القاف اي
 بطبق من عُسب النخل يهدي عليه وقوله من وطب
 بيان لجنس ما فيه وقوله وعليه اجر اي وعلى ذلك
 القناع اجر بفتح الههزة وسكون الجيم وكسر الراء منونةً
 واصله اجر وكافلس فقلبت الواو ياءً لوقوعها رابعة
 وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء ثم اعلَّ اعلال قاض
 وهو جمع جر وبتثليث اواه وهو الصغير من كل شيء
 حيوانًا كان او غيره والمراد هنا القثاء كما هو مبين
 من البيانية وقوله زغب بالرفع على انه صفة أجر أو
 بالجر على انه صفة قثاء والزغب بضم الزاي وسكون
 الغين المعجمة جمع ازغب من الزغب بفتحين وهو
 صفار الريش اول طلوعه شبه به ما يكون على القثاء
 الصغيرة مما يشبه اطراف الريش اول طلوعه هذا وفي
 نسخة وعليه اخر بمد الههزة وبالحاء المعجمة اي وعلى

قناع الرطب قناع آخر من قنأ زغب وقوله وكان
 صلى الله عليه وسلم يجب القنأ اي مع الرطب
 وبؤيده ما روى عن عبدالله بن جعفر قال كأن النبي
 صلى الله عليه وسلم ياكل القنأ بالرطب قوله فائتته
 به وفي نسخة فأتته بها فالضمير على النسخة الاولى للقناع
 وعلى الثانية للأشياء المذكورة قوله وعنده حلية اي
 والحال ان عنده حلية بكسرا وفتح فسكون اسم لما
 يتزين به من نقد او غيره قوله قدمت عليه من البحرين
 بكسر الدال كعلمت اي قد قدمت عليه الحلية من
 خراج البحرين وهو على لفظ التثنية اقليم بين البصرة
 ومان وهو من بلاد نجد قوله فملا يده اي احدى يديه
 فالحمل على اليدين معاً بعيد قوله منها اي من تلك
 الحلية قوله فاعطانيه اي بدل هديتي لانه كان يقبل
 الهدية ويشيب عليها او لحضوري عنده حال قسمته
 الحديث السادس والثلاثون عن عمر بن الخطاب

رضى الله تعالى عنه ان رجلاً جاء الى النبي صلى الله
 عليه وسلم فسأله ان يعطيه فقال النبي صلى الله عليه
 وسلم ما عندى شيء ولكن اتبع علياً فاذا جاءني شيء
 قضيته فقال عمر يا رسول الله قد اعطيته فما كلفك ما
 لا تقدر عليه فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر فقال
 رجل من الانصار يا رسول الله انفق ولا تخف من ذى
 العرش اقلالاً فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وعرف في وجهه البشر لقول الانصارى ثم قال بهذا
 أمرت رواه الترمذى قوله عن عمر بن الخطاب اى
 القرشى المكي وهو اول من سمي بامير المؤمنين وكانوا
 يقولون له اولاً يا خليفة خليفة رسول الله صلى الله
 عليه وسلم ثم عدلوا عن هذه العبارة لطولها فقالوا امير
 المؤمنين وكناه النبي صلى الله عليه وسلم بابي حفص
 وهو من اسماء الاسد لما كان عليه من الشدة ولقبه
 بالفاروق لفرقه بين الحق والباطل باسلامه اذ امر

المسلمين قبله كان على غاية من الخفاء وبعده على
 غاية من الظهور اسلم من بعد اربعين رجلاً واحدى
 عشرة امرأة سنة ست من النبوة ببركة دعوته صلى الله
 عليه وسلم وهو اول من عسّ في عمله رضى الله تعالى
 عنه اى كان يمشي ليلاً لحفظ الدين والناس وهابه
 الناس هيبَةً عظيمة حتى تركوا الجلوس بالافنية فلما
 بلغه رضى الله عنه هيبه الناس له جمعهم ثم قام على
 المنبر حيث كان ابو بكر رضى الله عنه يضع قدميه فحمد
 الله واثنى عليه بما هو اهله وصلى على النبي صلى الله
 عليه وسلم ثم قال بلغني ان الناس قد هابوا لشدتي
 وخافوا غلظتي ويقال قد كان عمر يشتد علينا ورسول
 الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرنا ثم اشتد علينا وابو
 بكر رضى الله عنه والينا دونه فكيف الان وقد صارت
 الامور اليه ولعمري من قال ذلك فقد صدق كنت
 مع رسول الله عليه وسلم فكنت عبده وخادمه حتى

قبضه الله عز وجل وهو عني راض والحمد لله وانا
 اسعد الناس بذلك ثم ولي امر الناس ابو بكر رضی
 الله عنه فكنت خادمه وعونه اخلط شدتي بليته فاكون
 سيفاً مسلواً حتى يغمدني او يدعني فازلت معه كذلك
 حتى قبضه الله تعالى وهو عني راض والحمد لله وانا
 اسعد الناس بذلك ثم اني وليت اموركم اعلموا ان
 تلك الشدة قد تضاعفت ولكنها انما تكون على اهل
 الظلم والتعدي على المسلمين واما اهل السلامة والدين
 والقصد فانا الذين لهم من بعضهم لبعض ولست ادع
 احداً يظلم احداً ويتعدى عليه حتى اضع خده على
 الارض واطع قدمي على خده الاخر حتى يذعن بالحق
 ولكم علي ايها الناس ان لا اخبئ عنكم شيئاً من خراجكم
 واذا وقع عندي ان لا يخرج الا بحقه ولكم علي ان
 لا التقيكم في المهالك واذا غبتم في البعوث فانا ابو
 العيال حتى ترجعوا اقول قولي هذا واستغفروا الله

العظيم لي ولكم قال سعيد بن المسيب وفي والله عمرو زاد
 في الشدة في مواضعها واللين في مواضعه وكان رضى
 رضى الله عنه ابا العيال حتى كان يمشي الى المغيبات
 اي التي غاب عنهن ازواجهن ويقول الكن حاجة
 حتى اشترى لكن فاني اكره ان تخدعن في البيع والشرا
 فيرسلن بجوارهن معه فيدخل في السوق ووراءه
 من جوار النساء وغلمانهن ما لا يحصى فيشتري هن
 حواجنهن ومن كان ليس عندها شيء اشترى لها من
 عنده رضى الله عنه وروى ان طلحة رضى الله عنه
 خرج في ليلة مظلمة فرأى عمر رضى الله عنه قد دخل بيتا
 ثم خرج فلما اصبح طلحة ذهب الى ذلك البيت فاذا
 عجوز عمياء مقعدة فقال لها طلحة ما بال هذا الرجل
 يا تيك فقالت انه يتعاهدني منذ كذا وكذا بما يصلحني
 ويخرج عني الاذى تعني القدر ولما رجع رضى الله عنه
 من الشام الى المدينة انفرد عن الناس ليتعرف اخبار

رعيته فمرَّ بعجوز في خبائها فقصدتها فقالت يا هذا ما
 فعل عمر قال قد اقبل من الشام سالماً فقالت لاجزاه
 الله عني خيراً قال ولم قالت لانه والله ما نالني من
 عطاءه مذؤي امر المومنين دينار ولا درهم فقال وما
 يدري عمر بحالك وانت في هذا الموضع فقالت سبحان
 الله والله ما ظننت ان احداً يلي على الناس ولا يدري
 ما بين مشرقها ومغربها فبكي عمر رضي الله عنه وقال
 واعمر اه كل احد افقه منك حتى العجائز يا عمر ثم قال
 لها يا امة الله بكم تبيعيني ظلامتك من عمر فاني ارحمه
 من النار فقالت لانهزأ بنا يرحمك الله فقال لست
 بهزاء فلم يزل بها حتى اشتراها منها ظلامتها بخمسة
 وعشرين ديناراً فبينما هو كذلك اذ اقبل علي بن ابي
 طالب وابن مسعود فقالا السلام عليك يا امير
 المومنين فوضعت العجوز يدها على راسها وقالت
 واسوأ تاه شتمت امير المومنين في وجهه فقال لها عمر

لابس عليك رحمتك الله ثم طلب رقعة يكتب فيها
 فلم يجد فقطع قطعة من مرقعته وكتب فيها بسم الله
 الرحمن الرحيم هذا ما اشترى عمر من فلانه ظلامتها
 منذ ولي الى يوم كذا وكذا بخمسة وعشرين ديناراً
 فابتدعي عند وقوفه في المحشرين يدي الله تعالى فعمر
 منه بري شهد على ذلك علي بن ابي طالب وابن
 مسعود رضي الله عنهما ثم دفع الكتاب الى ولده وقال
 اذا انامت فاجعله في كفي التي به ربي ومناقبه رضي
 الله عنه لا تحصى قتله ابولؤلؤة المجوسي غلام المغيرة بن
 شعبة في المدينة بعد رجوعه من الحج في اخر ذي الحجة
 لاربع ليالٍ يقين منه سنة ثلاث وعشرين قوله ان
 رجلاً لم يسم هذا الرجل قوله ما عندي شيء اي ليس
 عندي شيء موجود اعطيه لك وقوله ولكن اتبع علياً
 امر من الاتباع اي اشترى ما يحتاجه بدين يكون على
 ادائه فالاتباع بمعنى الاشرء وروى اتبع علياً بتقديم

التاء على الباء اي حول عليّ بدينك الذي عليك
 لا قضيه عنك يقال أتبع فلاناً احلته ومنه حديث
 واذا اتبع احدكم على مليء فليتبع قوله فاذا جاءني شيء
 قضيته اي فاذا جاءني شيء من باب الله كفى وغنيمته
 قضيته عنك قوله فقال عمر كان الظاهر ان يقول
 فقلت لانه هو الراوي الا ان يقال انه من قبيل
 الالتفات على مذهب بعضهم قوله يا رسول الله قد
 اعطيتني اي قد اعطيت هذا السائل مرة بعد اخرى
 قبل هذه فلا حاجة الى ان تعده بالاعطاء بعد ذلك
 او قد اعطيتني الميسور من القول وهو قولك ما عندي
 شيء فلا حاجة الى ان تلتزم له شيئاً في ذمتك وقوله
 فيما كلفك الله ما لا تقدر عليه اي لانه ما كلفك الله
 بذلك فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد اعطيتني
 فكانه قال لا تفعل ذلك لان الله ما كلفك بما لا تقدر
 عليه قوله فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر اي من

حيث استلزامه قنوط السائل وحرمانه لا لمخالفته
 الشرع كذا علة ابن حجر ويفهم مما ياتي في الحديث انه
 كرهه لمخالفته لما امر به من المبالغة في الكرم ولو بالوعد
 ونحوه قوله فقال رجل من الانصار اي ممن غلب عليهم
 الايثار قيل هو بلال لكنه من المهاجرين وقد يجمع
 بانها قال له قوله يا رسول الله انفق ولا تخف من ذي
 العرش اقلالا اي انفق ولو بالعدة فهمي انفاق لانها
 التزام للنفقة ولو قال ولا تخشى بدل ولا تخف لصار
 نصف بيت موزون لكن لم يقصد ذلك وذكر ابن
 قتيبة في مشكل الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم
 دعا بلالا بتمر فجعل يجي به قبصا قبصا فقال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم انفق بلالا ولا تخشى من ذي العرش
 اقلالا والقبص بالصاد الأخذ باطراف الاصابع
 وبالصاد المعجمة بالكف كلبا والاقلال الافتقار من
 اقل بمعنى افتقروا ان كان في الاصل بمعنى صار ذا قلة

قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فرحاً
 بقول الانصاري وقوله وعرف في وجهه البشر بكسر
 الباء اي البشاشة والطلاقة واثار السرور وقوله لقول
 الانصاري اي المار وهو قوله يا رسول الله انفق ولا
 تخف من ذي العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا امرت
 اي بالانفاق وعدم الخوف لا بقول عمر كما افاده تقديم
 الظرف المفيد للقصر اي قصر القلب ردا لا عنقاد عمر
 رضي الله عنه

الحديث السابع والثلاثون عن انس رضي الله
 عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض
 اسفاره وغلام اسود يقال له انجشة يجذو فقال له
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يا انجشة رو يدك سوقاً
 بالقوارير رواه البخاري ومسلم قوله صلى الله عليه
 وسلم يا انجشة رو يدك سوقك بالقوارير وفي رواية
 ويحك يا انجشة رو يداً سوقاً بالقوارير وفي رواية

يا انجشة لا تكسر القوارير يعني ضعفاء النساء أما
 انجشة فبفتح الهمزة والجيم بينهما نون ساكنة وبعد الجيم
 شين معجمة فهاء تانيث واما رويدك فمنصوب على
 الصفة بمصدر محذوف اي سق سوقاً رويداً ومعناه
 الامر بالرفق بهن وسوقك منصوب باسقاط الجار اي
 ارفق في سوقك بالقوارير قال العلماء سمي النساء
 قوارير لضعف عزائمهن تشبيهاً بقارورة الزجاج
 لضعفها واسراع الانكسار اليها واختلف العلماء في
 المراد بتسميتها قوارير على قولين ذكرها القاضي وغيره
 اصحها عند القاضي واخرين وهو الذي جزم به
 الهروي وصاحب التحرير واخرون ان معناه ان انجشة
 كان حسن الصوت وكان يحدو بهن وينشد شيئاً من
 القريض والرجز وما فيه تشبيب فلم يامن ان يفتنهن
 ويقع في قلوبهن حداؤه فامرهُ بالكف عن ذلك
 ومن امثالهم المشهورة الغنارقية الزنا قال القاضي

هذا شبه بمقصوده صلى الله عليه وسلم وبمقتضى اللفظ
 قال وهو الذي يدل عليه كلام ابي قلابة المذكور في
 هذا الحديث في مسلم والقول الثاني ان المراد به الفرق
 في السير لان الابل اذا سمعت الجداء اسرعت في المشي
 واستلذته فازعجت الراكب واتعبته فنهاه عن ذلك
 لان النساء يضعفن عند شدة الحركة ويخاف ضررهن
 وسقوطهن واما ويحك فهكذا وقع في مسلم ووقع في
 غيره ويحك قال القاضي قال سيويه ويل كلمة
 يقال لمن وقع في هلكة وويح زجر لمن اشرف على الوقوع
 في هلكة وقال الفراء ويل وويح وويس بمعنى وقيل
 ويح كلمة لمن وقع في هلكة لا يستحقها يعني في عرفنا
 فيرثي له ويترحم عليه وويل ضده قال القاضي قال
 بعض اهل اللغة لا يراد بهذه الالفاظ حقيقة الدعاء
 وانما يراد بها المدح والتعجب وفي هذا الحديث جواز
 الجداء بضم الحاء ممدود وجواز السفر بالنساء واستعمال

المجاز وفيه مباحدة النساء من الرجال ومن سماع
كلامهم الا الوعظ ونحوه

الحديث الثامن والثلاثون عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان امرأة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم
فقلت ان لي اليك حاجة فقال اجلسي في اي طريق
المدينة شئت اجلس اليك رواه الترمذي بهذا اللفظ
قوله ان امرأة قال الحافظ بن حجر لم اقف على اسمها
وفي بعض حواشي الشفا ان اسمها ام زفر ماشطة خديجة
اذ قد ورد مرسلاتها كانت صحابية وفي مسلم وكان
في عقلها شيء قوله ان لي اليك حاجة اية اريد ان
اخفيها عن غيرك قوله فقال اجلسي في اي طريق
المدينة شئت اية في اي طريق من طرق المدينة اي
في اي سكة من سككها وقيل المعنى في اي جزء من
اجزاء طريق المدينة وليس المراد في اي طريق يوصل
الى المدينة وان كان طريق ما يوصل اليه وقوله اجلس

اليك اية معك حتى اقضي حاجتك فجلست وجلس
 معها حتى قضى حاجتها لسعة حلمه وبرائه من الكبر
 وفيه ارشاد الى انه لا يخلو الاجنبي بالاجنبية بل اذا
 عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه ككونه
 بطريق المارة وانه ينبغي للحاكم المبادرة الى تحصيل
 اغراض ذوي الحاجات ولا يتساهل في ذلك ويؤخذ
 من ذلك حل الجلوس في الطريق لحاجة ومحل
 النهي عنه اذا لزم عليه الايذاء للمارة

الحديث التاسع والثلاثون عن ابي موسى
 الاشعري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
 عليه وسلم على كل مسلم صدقة فقالوا يا رسول الله
 فمن لم يجد فقال يعمل بيده فينفع نفسه ويتصدق قالوا
 فان لم يجد قال يعين ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم
 يجد قال فليعمل بالمعروف وليمسك عن الشرفانها
 له صدقة رواه البخاري ومسلم والنسائي قوله عن ابي

موسى كنية الراوي واسمهُ عبد الله بن قيس الأشعري
 صاحب الهجرات الثلاث هاجر من اليمن الى رسول
 الله بمكة ومن مكة الى الحبشة ومن الحبشة الى المدينة
 وهو جد ابي حسن الأشعري امام اهل السنة قوله
 على كل مسلم صدقة اي على سبيل الاستحباب المتأكد
 فلا حق في المال سوى الزكاة الاعلى سبيل الندب
 ومكارم الاخلاق كما قاله الجمهور قوله فقالوا يا رسول
 الله فمن لم يجد كانهم فهموا من لفظ الصدقة العطية
 فسالوا عن ليس عنده شيء فبين لهم ان المراد بالصدقة
 ما هو اعم من ذلك ولو باغاثة الملهوف والامر بالمعروف
 قوله يعمل بيده اي بان يكتسب فينفع نفسه اي بانفاق
 عليها ويستغني بذلك عن ذل السؤال لغيره وقوله
 فان لم يجد اي العمل الذي يعمل فيه بيده بان لم يجده
 اصلاً او كان عاجزاً قوله فيعين اي بالقول او بالفعل
 او بهما قوله الملهوف بالنصب صفة لذا الحاجة المنصوب

على المفعولية والملهوف المستغيث يطلق على المتخير
والمضطروء على المظلوم قوله فان لم يجد اية فان لم يقدر
قوله فليعمل بالمعروف وفي رواية للنخاريه فليامر
بالخير او بالمعروف وفي رواية لابي داود الطيالسي
في مسنده زيادة وينهي عن المنكر بعد الرواية الثانية
قوله وليمسك عن الشر اية بان لا يفعل وفي رواية
للنخاريه قالوا فان لم يفعل قال ليمسك عن الشر
وكذا لمسلم قوله فانها اى تلك الخصلة وهو الامر
بالمعروف والامساك قال الزين بن المنير انما يحصل
ذلك للمسك عن الشر اذا نوى بالامساك القربة
بخلاف محض الترك ثم قال وليس فيما تضمنه الخبر
من قوله فان لم يجد ترتيب وانما هو ايضاح لما يفعله
من عجز عن خصلة من الخصال المذكورة فانه يمكنه
خصلة اخرى فمن امكنه ان يعمل بيده فيتصدق وان
يغيث المهروف وان يامر بالمعروف وينهي عن المنكر

ويمسك عن الشر فليفعل الجميع والمقصود من
الحديث ان افعال الخير تنزل منزلة الصدقات في
الاجر ولا سيما في حق من لا يقدر عليها ويفهم منه ان
الصدقة في حق القادر عليها افضل من الاعمال
القاصرة ومحل ما ذكر في الحديث انه لا بد من الشفقة
على خلق الله وهي اما بالمال او غيره والمال اما حاصل
او مكتسب وغير المال اما فعل وهو الاغاثة واما ترك
وهو الامساك

الحديث الاربعون عن حكيم بن حزام رضي الله
عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعطاني
ثم سألته فاعطاني ثم سألته فاعطاني ثم قال يا حكيم ان
هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بسخاوة نفس بورك
له فيه ومن اخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه وكان
كالذي يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد
السفلى رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي

قوله حكيم بفتح الميم وكسر الكاف وزن امير وحزام
 بكسر الميم وبالنزايه المخففة الاسدي المكي ولد في
 جوف الكعبة وعاش ستين عاماً في الجاهلية وستين
 عاماً في الاسلام ومات بالمدينة سنة ستين او اربع
 وخمسين وهو قرشي واما جرام بفتح الحاء والراء المهملتين
 فلا يكون الا في الانصار قوله خضرة اية كالفاكهة
 الخضرة فانها مرغوب فيها من حيث النظر وقوله
 حلوة اية كالفاكهة الحلوة من حيث الرغبة في الذوق
 فقد شبه المال بالفاكهة من حيث الرغبة في كل
 وقال في التنقيح تأنيث الخبر تنبيهه على ان المبتدأ مؤنث
 والتقدير ان صورة هذا المال او يكون التانيث للمعنى
 لانه اسم جامع لاشياء كثيرة والمراد بالخضرة الروضة
 الخضراء او الشجرة الناعمة والحلوة المستحلاة الطعم
 قال في المصابيح اذا كان قوله خضرة صفة للروضة او
 المراد بها نفس الروضة الخضرة لم يكن ثم اشكال البتة

وذلك ان توافق المبتدا والخبر في الثانيث انما يجب
 اذا كان الخبر صفة مشتقة غير سببية نحو هند حسنة
 او في حكمها كالمنسوب اما في الجوامد فيجوز نحو هذه
 الدار مكان طيب وزيد نسمة عجمية اه قوله بسخاوة
 نفس اي بسهولة وانسراحها وطيبها وسعتها والمراد
 نفس الدافع او بسخاوة نفس الآخذ بان لا يحرص على
 ما اخذه فالنفس اما ان يراد بهانفس الدافع او الآخذ
 قوله باشراف نفس بكسر الهمزة وشين معجمة اي بتطلع
 وحرص وطمع قوله وكان كالذبي ياكل اي وكان
 الآخذ كالذي اي كالشخص الذي به الجوع الكاذب
 وهو المسمى بجوع الكلب بفتح الكاف واللام وهو كثرة
 الأكل من غير شبع كلما ازداد أكلاً ازداد جوعاً قوله
 واليد العليا وهي المعطية خير من اليد السفلى وهي
 الآخذة وافعل التفضيل وهو خير ليس على بابه او
 انه على بابه اذا كان ما تاخذه اليد السفلى تصرفه في

الخير ثم قال حكيم بن حزام بعد قول المصطفى صلى الله
 عليه وسلم واليد العليا الخ يارسول الله والذي بعثك
 بالحق لا ارزاء احداً بعدك شيئاً اي لا آخذ من احد
 شيئاً حتي افارق الدنيا فكان ابو بكر رضي الله عنه
 يدعو حكيماً ليعطيه فلم يقبل منه شيئاً ثم ان عمر رضي الله
 عنه دعاه ليعطيه فأبى ان يقبله وقال يا معشر المسلمين
 اشهدكم على حكيم اني اعرض عليه حقه الذي قسمه
 الله له من هذا النبي فابي ان ياخذه فلم يرزأ حكيم احداً
 من الناس حتي توفي رضي الله تعالى عنه مبالغة في
 الاحتراز اذ مقتضى الجملة الاشراف والحرص والنفس
 سراقة ومن حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه قال
 النووي اتفق العلماء على النهي عن السؤال من غير
 ضرورة واتفق اصحابنا في مسألة القادر على الكسب
 على وجهين اصحهما انه حرام لظاهر الاحاديث والثاني
 حلال مع الكراهة بثلاثة شروط ان لا يذل نفسه ولا

يلج بالسؤال ولا يوذى المسؤل فان فقد واحد من
 هذه الشروط فحرام بالاتفاق انتهى

وهذا الحديث الشريف يدل على كمال اعناء
 نبينا عليه الصلاة والسلام بنصح امته في امر دينهم
 ودنياهم لاسيما انه خاتم الانبياء فلا يومل لهم نبي بعده
 وعلماء امته انما تقتبس من نوره ولذلك انه لما بلغ ما امره
 الله تعالى ان يبلغه لعباده بالتمام قبضه اليه عليه افضل
 الصلاة وازكى السلام وكان الفراغ من جمع هذا
 الكتاب الذي سميته الاشراف في مكارم الاخلاق على
 يدي وانا الفقير الى رحمة ربه المنان احمد ابن السيد
 حسين ابن السيد علي بدران في او اواخر ربيع اول
 سنة الف وثلثمائة من هجرة فخر العالم صلى الله عليه وسلم
 وعلى آله الكرام واصحابه ومن تبعهم في المبدأ والختم
 امين

